جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
كلية العلوم الإسلامية
قسم الشريعة

# عمل المرأة التطوعي
# أحكام وضوابط

**مذكرة تخرّج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر**
**في العلوم الإسلامية - تخصص: فقه مقارن وأصوله**

**الطالب: الاسم واللقب**
سعاد احريزات

**المشرف: الاسم واللقب**
أ. د حياة عبيد

**لجنة المناقشة**

| الاسم واللقب | الرتبة | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|---|
| إبراهيم رحماني | أستاذ التعليم العالي | جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي | رئيسا |
| حياة عبيد | أستاذالتعليم العالي | جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي | مشرفا ومقررا |
| علي باللموشي | أستاذ التعليم العالي | جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي | ممتحنا |

**السنة الجامعية: 1444– 1445هـ/2023–2024م**

جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
كلية العلوم الإسلامية
قسم الشريعة

# عمل المرأة التطوعي
# أحكام وضوابط

**مذكرة تخرّج تدخل ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر**
**في العلوم الإسلامية ـ تخصص: فقه مقارن أصوله**

**الطالب: الاسم واللقب**
سعاد احريزات

**المشرف: الاسم واللقب**
أ. د حياة عبيد

**لجنة المناقشة**

| الاسم واللقب | الرتبة | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|---|
| إبراهيم رحماني | أستاذ التعليم العالي | جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي | رئيسا |
| حياة عبيد | أستاذ التعليم العالي | جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي | مشرفا ومقررا |
| علي بللموشي | أستاذ التعليم العالي | جامعة الشهيد حمه لخضر– الوادي | ممتحنا |

**السنة الجامعية: 1444–1445هـ/2023–2024م**

بسم الله الرحمن الرحيم

{فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ ۚ}

البقرة/184

{وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ}

البقرة/158

# إهـــــــــداء

أهدي بحثي هذا كعربون امتنان وتقدير:

- إلى من غمرتني بحبها الكبير وحنانها الدافئ. إلى القلب والعين الساهرة على راحتي.. داعية لي بالتوفيق، **والدتي الغالية**.
- إلى روح **أبي العزيز الصادق** رحمه الله رحمة واسعة، الذي لطالما شجعني ونصحني ووجهني في مسيرة حياتي حتى آخر نفس من روحه، راجية من المولى القدير أن يكون لي وله الأجر والثواب بهذا العمل المتواضع وأن يكون ذا نفع لمن أراد الانتفاع به.
- إلى زوجي الغالي قرة عيني **العايش عمراني** وفلذة أكبادي: عبير، سهام، عبد الغني، والطيب.
- إلى رياحين حياتي أخواتي: رشيدة، نصيرة، نجاة ونادية.
- إلى أخي الغالي: **عبد الله** وروح أخي **العيد** رزقه الله الفردوس الأعلى.
- إلى كل من ساندي بالدعاء: **كريمة، نوال، زهور، نادية، وهيبة، سعاد، دليلة، وجميع الصديقات الغاليات** إليهن جميعاً أهدي هذا العمل المتواضع.

لا أنسى شكر زملائي وأخيرا أرجو من الله أن يوفقني واياهم جميعا لما يحبه ويرضاه.

**سعاد احريزات**

# شكر وعرفان:

أستهلّ كلمتي في حق أستاذتي الفاضلة الدكتورة **حياة عبيد** حفظها الله، التي تفضلت بقبول الإشراف على هذه المذكرة ورعايتها لهذا المشروع منذ أن كان فكرة إلى أن استوى، أرجو من الله أن يجزلَ لها العطاء، ويجريَ الخير على يديها، وليشملها الله بالرعاية التي خصَّ بها عباده المقربين، ويبوئها من الجنة مكانا عليا.

لا أملك إلا التوجه بخالص الشكر والتقدير لكل أساتذتي ومشايخي أخص بالذكر **د. محمد العربي ببوش، د. ياسين باهي، د. عبد القادر مهاوات، د. عصام جوادي ود. نوال قاوز**

إلى كل من قدم لي يد العون والمساعدة لإتمام هذا العمل، الصديقة الغالية **أسماء خادم الله**. وابنة أختي **عُلا وابنتي عبير** جزاهن الله خير الجزاء. أما التدقيق اللغوي للأستاذ **الزبير حموية**، جزاه الله خيرا.

ولا أنسى أساتذتي الأفاضل، أعمدة العلم وإلى جامعة حمة لخضر، التي استقيت العلم في رحابها. وإلى القائمين عليها والعاملين فيها. فجزاكم الله خير الجزاء، وأسأل الله أن يمدكم بمدده.

**سعاد احريزات**

## ملخص:

العمل التطوعي من أفضل القربات التي تستطيع المرأة المسلمة أن تبدع فيه، فكانت مذكرتي موسومة بـ **"عمل المرأة التطوعي أحكام وضوابط"** لتجيب على الإشكال الرئيس: ما أحكام وضوابط العمل التطوعي للمرأة؟ من خلال مبحثين: الأول: خصصته لمفاهيم العمل التطوعي ومشروعيته، بينما جعلت المبحث الثاني: للأحكام والضوابط.

وقد اعتمدت في تحرير البحث على المنهج الاستقرائي والمنهج الوصفي وكذلك المنهج التحليلي.

من أهم النتائج التي توصلتُ إليها: العمل التطوعي مندوب إليه في الإسلام يشترك فيه الرجل والمرأة مادام العمل مشروعا.

من الضوابط التي ينضبط بها العمل التطوعي: أنه لا يقبل عمل المتطوعة دون إخلاص النية لله تعالى، مع موافقته للكتاب والسنة.

وأهم الأحكام فالحرص على عدم تقصير المرأة المتطوعة في واجباتها الأسرية لأداء العمل التطوعي.

من أهم التوصيات: – العمل على استقطاب النساء من ذوات الخبرة الحياتية في العمل التطوعي لتفرغهن وتنوع عطائهن.



الكلمات المفتاحية: التطوع، المرأة، الضوابط ،الأحكام، العمل التطوعي.

**Summary**

Volunteering is one of the best forms of worship, and

Muslim women can excel in it. My thesis was titled "Volunteer Work for Women: Rulings and Regulations," aiming to address the critical question: What are the rulings and regulations regarding women's volunteer work? The thesis was divided into two sections: the first focusing on the concepts and legitimacy of volunteering, and the second dedicated to the rulings and regulations. The research methodology employed was inductive, descriptive, and analytical. One of the key findings was that volunteering is encouraged in Islam, with both men and women participating as long as the work is permissible. Critical regulations for volunteering include: the volunteer's intention must be sincere, seeking the pleasure of Allah, and the work must be following the Quran and Sunnah. Regarding significant rulings, women volunteers must ensure they do not neglect their family responsibilities. A vital recommendation is to attract women with life experiences to volunteer work, capitalizing on their free time and diverse talents.

**key words**: Volunteering , woman, Controls, Provisions, Volunteer

## مقدمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه، أما بعد:

عنيت الشريعة الإسلامية بما يجلب لنا الخير والصلاح في الدارين، حيث راعت العلاقات بين أفراد المجتمع فكان الحث على التحلي بمكارم الأخلاق، كالتآلف والتعاون والتراحم في ما بينهم. كل هذه الأخلاق تزيد في لحمة وترابط المجتمع.

جاء ديننا الحنيف ليحقق الفلاح لهذا الإنسان، سواء في الحياة الدنيا أو في الحياة الآخرة، يقول الله تعالى: ﴿ **مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** ﴾ [النحل: 97]. ولهذا يحث الإسلام العباد على التسابق إلى مرضاة الله فشرع لهم بذلك طرقا كثيرة للخير يسعى المسلم من خلالها إلى تحقيق السعادة له وللآخرين، وينال الأجر والثواب من الله في العاجل والآجل.

العمل التطوعي من أسمى الاعمال وأفضلها في الإسلام كحب الخير والإحسان والتكافل، وهو بلا شك يُعبّر عن هوية المسلم الحقيقية التي ارتضاها له ربه سبحانه وتعالى ، كما أنه صورة الإسلام الأصيلة وإحدى ركائزه.

ونظرا لمكانة العمل التطوعي في الدين الإسلامي، عزمت على كتابة هذا البحث قصد إبراز أهمية الأحكام والضوابط لعمل المرأة التطوعي، عنونته بحمد الله تعالى بـ: "**العمل التطوعي للمرأة: أحكام وضوابط** ".

**أولا: أهمية البحث:**

اكتسب العمل التطوعي أهمية خاصة في ديننا الإسلامي، كونه من أفضل الأعمال التي يقوم بها المسلم، إذ يأتي بدافع مرضاة الله وفعل الخير للآخرين دون انتظار شكر أو مقابل. للمرأة دور في تنمية مجتمعها من خلال الجهود التطوعية، وانطلاقا من تهيئة السبل الممكنة

المعالجة لمشكلات المرأة، وخلق المجالات المختلفة التي يمكن أن تسهم فيها، فإن أهمية البحث تعود إلى:

- أهمية العمل التطوعي بالنسبة للفرد والمجتمع، وخاصة في إطار ما يتعرض له العالم الإسلامي من تحولات كبيرة ومتسارعة مما يتطلب مشاركة الجميع رجالا ونساء في العمل التطوعي.
- للمرأة دور كبير في خدمة دينها ومجتمعها من خلال مشاركتها في العمل التطوعي، وفي هذا الإطار أصبحت الحاجة ملحة في إعطاء الاهتمام الكبير بالدراسات التي تتناول دور المرأة في تنشيط العمل التطوعي والإسهام في مجالاته.
- ضرورة توظيف طاقات المرأة في كافة مجالات العمل التطوعي، انطلاقا من أحكام فقهية، وضوابط شرعية.

**ثانيا: إشكالية البحث:**

لقد كان ومازال العمل التطوعي يحتل مكانة عالية ورفيعة في ديننا الحنيف، فهو من الأعمال الحيوية والخيرية التي تبعث على التفاؤل والعيش في أمن وأمان.

إنّ خوض المرأة المسلمة غمار الدخول في مجالات العمل التطوعي، والابداع فيها ، يستدعي دراسة الاحكام الفقهية، والضوابط الشرعية التي تخص المرأة في عملها التطوعي. فتناسب ذلك مع طرح الإشكالية الرئيسة التالية: " **ما أحكام وضوابط العمل التطوعي للمرأة؟**" ينبثق منها إشكالات فرعية :

1- ما مفهوم العمل التطوعي؟

2-ما أنواع ومجالات العمل التطوعي التي تخص المرأة المسلمة وتستطيع أن تبدع فيها؟

**3-**ما الأحكام الفقهية المتعلقة بعمل المرأة التطوعي؟

4-هل يمكن تحديد أهم الضوابط المتعلقة بعمل المرأة التطوعي؟

5-ماهي الصور الجديدة لمجالات العمل التطوعي للمرأة المسلمة؟

**ثالثا: أسباب اختيار البحث:**

**1- أسباب ذاتية:**

- رغبتي في معرفة الضوابط والأحكام الخاصة بعمل المرأة التطوعي حتى ألتزم بها أثناء القيام بالعمل التطوعي.

- تشجيع أ. د. حياة عبيد لاختيار هذا الموضوع لما رأته من اهتمامي بالعمل التطوعي.

**2- الأسباب الموضوعية:**

- الرغبة الجادة في إيضاح حقيقة عناية الشريعة بالأعمال التطوعية.

- الحاجة الماسة للقطاعات الخيرية في بحث الجوانب الشرعية للأعمال التطوعية.

-أهمية التزام المرأة المسلمة بالأحكام والضوابط الشرعية لتحقيق أهداف العمل التطوعي وذلك يستدعي البحث لبيانها.

**رابعا: أهداف البحث**

1-الإسهام في بيان الأحكام المتعلقة بالعمل التطوعي للمرأة المسلمة في ضوء المستجدات الفقهية المعاصرة.

2-بيان الضوابط الشرعية التي تحكم عمل المرأة التطوعي.

3- تعرّف المرأة على مجالات العمل التطوعي المعاصرة التي يمكنها المشاركة فيها.

**خامسا: الدراسات السابقة**

بعد الاطلاع على الكثير من الكتب والمقالات التي تتحدث عن عمل المرأة التطوعي أو ما يتعلق بهذا الموضوع، اخترت بعض الدراسات وركزت عليها، من أهمها:

**1-** العمل التطوعي من منظور التربية الإسلامية لإحسان محمد علي لافي (رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في تخصص التربية في الإسلام في جامعة اليرموك، إربد – الأردن)، الناشر: دار النفائس للنشر والتوزيع – الأردن، الطبعة الأولى، 1429 هـ / 2009م.،

ولقد تناولت الباحثة مفهوم العمل التطوعي، ومشروعيته من القرآن والسنة، وذكرت المصطلحات المقاربة له، وبينت مجالاته وآثار هذه المجالات من ناحية تربوية ثم وسائط التربية التي تغرس التطوع، وأتبعتها بحوافز العمل التطوعي ومعوقاته، ثم أشارت لنماذج تطبيقية من الإسلام على العمل التطوعي، وأخيراً إلى نماذج تطبيقية معاصرة على العمل التطوعي من مختلف الدول.

ولقد استفدت من هذه الدراسة من جهة التعريفات والمشروعية وحتى المجالات.

2- الأحكام الفقهية للأعمال التطوعية وتطبيقاتها المعاصرة، من إعداد عمر بن نصير البركاتي الشريف، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير، تحت إشراف الدكتور عبد الرحمان السند، قسم الفقه المقارن ، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. العام الجامعي: 1426هـ-1427هـ. هذا البحث تحدث عن مشروعية العمل التطوعي، ومجالاته كما تطرق الى الضوابط الشرعية التي تضبط هذا العمل، مع ذكر بعض التطبيقات المعاصرة، غير أنه لم يتكلم عن المرأة إلا في ورقات قليلة جدا.

**3-** العمل التطوعي في السنة النبوية دراسة موضوعية، رندة محمد زينو رسالة ماجستير،

تحت إشراف الأستاذ الدكتور: نافد حسين حماد، تقدمت بها صاحبتها 'إلي كلية أصول الدين الجامعة الإسلامية، غزة، 2007م. تكمن أهمية هذه الدراسة في إحياء الاقتداء بسنة رسول الله ﷺ حيث أنه كان سباقاً إلى العمل التطوعي، ولقد وضحت الدراسة أن الإسلام كان ولا يزال سباقاً في إرشاد الناس إلى فضائل الأعمال وأنه لابد لنا أن نرجع إلى المنهج الرباني حتى نحافظ عليه ونطبقه فالعمل الخالص لله تعالى عبادة.

استفدت من هذه الدراسة من تحليلها للأحاديث المتضمنة لمعاني العمل التطوعي، في السنة النبوية.

**4–** العمل التطوعي في الإسلام. ضوابطه، مجالاته، وأثاره. من تقديم الدكتور. سعيد محمد قرني علي، أستاذ الدعوى والثقافة الإسلامية، جامعة الأزهر بالقاهرة . حولية كلية أصول الدين والدعوى بالمنوفية، العدد الثاني والثلاثون، 1440هـ/ 2019م. هذا البحث استهدف ذكر الضوابط للعمل التطوعي، مع ذكر أهم المجالات، كما عرج على آثاره على الإسلام والمسلمين. واستفدت من هذه الدراسة من جهة الضوابط المشتركة بين الرجل والمرأة.

**5**–ضوابط العمل التطوعي بين الشريعة والقانون، للدكتور. عبد الإله بن سعيد أحمد الشهراني، الأستاذ المساعد بقسم الفقه بكلية الشريعة وأصول الدين، جامعة الملك خالد.

مجلة العلوم الشرعية جامعة القصيم، المجلد 15 العدد،1 محرم 1443هـ.سبتمبر 2021م.

بين ما جاء فيها من ضوابط، سواء ما يتعلق فيها بجهات التطوع، أو ما يتعلق بالمتطوع نفسه. مع المقارنة بما جاء في الشريعة الإسلامية وبعض القوانين العربية.

وإن كانت الضوابط عامة ولم تختص بالمرأة إلا أنني استفدت من بعض الضوابط الموجودة في هذا البحث.

**6–**عمل المرأة التطوعي وأثره في تعزيز الأمن المجتمعي والاقتصادي دراسة شرعية، ابتسام بنت بلقاسم بن عايض القرني. أستاذ الفقه بقسم الشريعة، مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية، المدينة المنورة، العدد 202، صفر 1444هـ. عنيت هذه الدراسة بالجانب التأصيلي والتطبيقي للأحكام الفقهية المتعلقة بعمل المرأة التطوعي مع ذكر أثره في تعزيز الأمن المجتمعي والاقتصادي. أفادتني هذه الدراسة في معرفة الأحكام الفقهية لعمل المرأة التطوعي، وكذا الضوابط والمجالات التي طرحتها الباحثة.

**الجديد في بحثي:** تتمثل في كون هذه الدراسة تصبو الى استثمار جملة من الأحكام الفقهية والضوابط العامة التي لها صلة بقضايا العمل التطوعي الخاصة بالمرأة المسلمة، وتصنيفها

على شكل مواضيع منتظمة لتسهيل الرجوع إليها، ثم بيان أثرها في نوازل العمل التطوعي، مع مراعاة المستجدات التي طرأت على الحياة المعاصرة بالنسبة للمرأة المتطوعة.

**سادسا: منهج البحث.**

اتبعت في بحثي منهجين:

1 – المنهج الاستقرائي، والذي تمثل في تتبع بعض النصوص القرآنية والأحاديث النبوية بما يؤكد على العمل التطوعي وأهميته من خلال الرجوع إلى كتب التفسير وشروح الحديث وغير ذلك من الكتب المفيدة في هذا الجانب.

2– المنهج الوصفي، والذي سيظهر من خلال تصوير المسائل الفقهية الخاصة بالمرأة عند ممارستها للعمل التطوعي.

3–المنهج التحليلي: كان هذا المنهج ظاهرا في تحليل بعض النصوص القرآنية والأحاديث النبوية، من خلال الرجوع إلى كتب التفسير وكتب شروح الحديث.

**سابعا: منهجية البحث.**

وقد اتبعت الضوابط الآتية:

–كتبت الآيات القرآنية الكريمة بالرسم العثماني مع وضعها بين قوسين مزهرين هكذا ﴿ ﴾. وعزوها للسورة والآية بين معكوفتين هكذا [ ] بعد النص مباشرة.

– تخريج الأحاديث النبوية وعزو متونها إلى من أخرجها من أصحاب المصنفات الحديثية، بذكر الكتاب، والباب الذي ورد فيه الحديث، ورقم الحديث، والجزء، والصفحة أحيانا، هذا إذا كان الكتاب مرتبا على الكتب والأبواب الفقهية، أو مسند الصحابي، إذا كان مرتبا على المسانيد، مع ذكر الجزء والصفحة.

– عزوت الأقوال إلى مصادرها الأصيلة ما أمكن مع حصر ما اقتبس بالنص بين علامتي التنصيص هكذا "..."، وما اقتبس من الباحث فيكتب بدون علامتي الحصر.

عند استعمال الكتاب في موضعين متتاليين لا يفصل بينهما استعمال كتاب آخر، فإنني أورد العبارة الآتية: المصدر أو المرجع نفسه، ثم أردفه برقم الجزء والصفحة. هذا إذا كان الاستعمالان في الصفحة نفسها، أما إذا كان الأول في صفحة، والثاني في أخرى، فإنني أقول: المصدر أو المرجع السابق.

– إذا كان المرجع رسالة علمية أكاديمية، فإن التوثيق في قائمة المصادر والمراجع يكون كالآتي: الباحث، عنوان الرسالة، نوع الدرجة العلمية، المشرف الجامعة مكانها، سنة المناقشة.

– إذا كان مؤلفو الكتاب أكثر من اثنين أكتفي بذكر اسم الأول، وأردفه بكلمة" وآخرون".

– التوثيق بالنسبة للمعاجم والقواميس اللغوية أذكر فيه إضافة إلى المعلومات

السابقة: مادة "كذا" قبل رقمي الجزء والصفحة.

– علقت على المسائل التي رأيت ضرورة التعليق عليها بما يوضحها أو يزيل ما قد يكون فيها من لبس.

– قمت بضبط الكلمات التي قد تشكل قراءتها، وشرح الغريب والمصطلحات العلمية الواردة في البحث بإيجاز غير مخل مع العزو إلى المصادر الأصيلة ما أمكن.

– الاهتمام بعلامات الترقيم الحديثة وفق المتبع في البحوث العلمية.

– النظر في الآيات القرآنية التي تحدثت عن العمل التطوعي والاستدلال بها، في موضعه المناسب.

– تعريف المصطلحات من كتب المعاجم اللغوية والكتب العلمية المعنية

– الوقوف على أقوال العلماء فيما يخص المسائل المتعلقة بالعمل التطوعي.

وقد تم الرجوع إلى المكتبة الشاملة الالكترونية في تفسير بعض الآيات القرآنية ذات العلاقة بالبحث، وفي تخريج الأحاديث والحكم عليها.

**ثامنا: حدود البحث** أطرت بحثي ضمن حدود لم أخرج عنها وهي: الأحكام الفقهية، والضوابط الشرعية، الخاصة بالمرأة المسلمة والتي تحفظ المرأة المتطوعة من الوقوع في التجاوزات التي تغضب الله ورسوله.

**تاسعا: خطة البحث.**

- **المقدمة** واشتملت على: مشكلة البحث وأهميته وطرح الاشكالية وذكر أسباب الاختيار والأهداف المرجوة منه والدراسات السابقة له ومنهج المتبع في معالجة البحث، والمنهجية المسلوكة في تحريره مع ضبط حدوده وعرض مختصر لخطة البحث.
- **المبحث الأول** خصصته للتعريف بالعمل التطوعي مع ذكر المشروعية من الكتاب والسنة، وذكرت أهميته مع أنواعه، وعرجت على مجالاته وفصلت فيها وكان هذا في ثلاثة مطالب أولها: عرفت العمل التطوعي كمركب وصفي وكمصطلح مع ذكر الأهمية، ثانيها: بينت مشروعية هذا العمل في ظل الكتاب والسنة، وثالثها ذكرت فيه أنواع العمل التطوعي ومجالاته.
- **المبحث الثاني**: خصصته لضوابط العمل التطوعي وأحكامه مع ذكر بعض الصور المعاصرة وقسمته إلى ثلاث مطالب: أولها ذكرت فيه الضوابط العامة التي يشترك فيها الرجل والمرأة، ثانيها تناولت فيه الضوابط مع ذكر الأحكام التي تخص المرأة المسلمة في إطار أدائها للعمل التطوعي، أما المطلب الثالث فقد خصصته للصور المعاصرة مع ذكر تجربتي الخاصة في مجال العمل الدعوى التطوعي.
- **الخاتمة**: ذكرت فيها نتائج البحث مع بيان لبعض التوصيات التي تزيد في خدمة الموضوع.
- **الفهارس**: اتبعت البحث بفهارس فنية لـ: الآيات، الأحاديث، الآثار، الأعلام والغريب المشروح من الألفاظ، والمصادر والمراجع والمحتويات تسهيلا للتعامل مع هذا البحث.

**عاشراً: صعوبات في مسيرة البحث**

لقد صادفتني بعض الصعوبات خلال بداية رحلة بحثي، والتي مع مرور الوقت تم تداركها والتغلب عليها ولله الحمد، ومن ذلك:

1-اتساع موضوع العمل التطوعي وتشعبه، وحيرتي في بادئ الأمر فيما هو الأنسب كي أناقشه وأبحثه؛

2- قلة المراجع المعاصرة في مناقشة العمل التطوعي من جهة المنظور الشرعي؛

3-صعوبة الفصل بين الأحكام والضوابط المتعلقة بعمل المرأة التطوعي.

- **وختاماً:**

هذا جهد المقل المقصر، ولا أدعي أنني وصلت في هذا العمل إلى درجة المرجوة، لكنني بذلت جهدي وما في وسعي وطاقتي كي يكون بهذه الصورة، أسأل الله أن يكون بحثا مشرفا بإذن الله، وأن يجعله عملاً خالصاً لوجهه الكريم، إنه جواد كريم وما توفيقي إلا بالله العلي العظيم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للعمل التطوعي

إن مصطلح العمل التطوعي يتركب من لفظين، ولكل لفظة معنيان، معنى لغوي والآخر اصطلاحي، سأبدأ بالمعنى اللغوي لكل من العمل، والتطوع؛ لأنه هو الأصل، وبعده سأتبعه بالمعنى الاصطلاحي لكل منهما، لأخلص في الاخير إلى الجمع بين المعنيين لأكوِّن تعريفا مركبا للعمل التطوعي، وقد عولج في ثلاث مطالب:

الأول: مفهوم العمل التطوعي

الثاني: أدلة مشروعية العمل التطوعي من الكتاب والسنة

الثالث: أنواع ومجالات العمل التطوعي للمرأة المسلمة

## المطلب الأول: مفهوم العمل التطوعي.

تعريف العنوان جزء مهم في تحديد المضامين والمعاني، وما دام العنوان مركبا، فلا بد من تعريف كل جزء على حدة ؛ حتى نتوصل للتعريف الكلي لتعريفه.

### الفرع الأول: تعريف العمل التطوعي.

#### أولا: تعريف العمل.

**تعريف العمل لغة:** "(عمل) العين والميم واللام أصل واحد صحيح، وهو عام في كل فعل يفعل. قال الخليل: عمل يعمل عملا، فهو عامل؛ واعتمل الرجل، إذا عمل بنفسه. والعمالة: أجر ما عمل. والمعاملة: مصدر من قولك عاملته، وأنا أعامله معاملة. والعملة: القوم يعملون بأيديهم ضروبا من العمل، حفرا، أو طيا أو نحوه. قال: والرجل يعتمل لنفسه، ويعمل لقوم، ويستعمل غيره، ويعمل رأيه أو كلامه أو رمحه".[1]

**تعريف العمل اصطلاحا:** "والعمل هو ما يبذله الإنسان من جهد بدني أو عقلي أو فكري، في وقت ما، لأجل إشباع حاجته الطبيعية و النفسية من أجل الرزق والعيش وفق الأصول الشرعية الإسلامية"[2].

#### ثانيا: تعريف التطوع.

**تعريف التطوع لغة:** "(طَوَعَ) الطَّاءُ وَالْوَاوُ وَالْعَيْنُ أَصْلٌ صَحِيحٌ وَاحِدٌ يَدُلُّ عَلَى الْإِصْحَابِ وَالِانْقِيَادِ. يُقَالُ: طَاعَهُ يَطُوعُهُ، إِذَا انْقَادَ مَعَهُ وَمَضَى لِأَمْرِهِ. وَأَطَاعَهُ بِمَعْنَى طَاعَ لَهُ. وَيُقَالُ لِمَنْ وَافَقَ غَيْرَهُ: قَدْ طَاوَعَهُ. وَالِاسْتِطَاعَةُ مُشْتَقَّةٌ مِنَ الطَّوْعِ، كَأَنَّهَا كَانَتْ فِي الْأَصْلِ الِاسْتِطْوَاعُ، فَلَمَّا أُسْقِطَتِ الْوَاوُ جُعِلَتِ الْهَاءُ بَدَلًا مِنْهَا، مِثْلَ قِيَاسِ الِاسْتِعَانَةِ وَالِاسْتِعَاذَةِ. وَالْعَرَبُ تَقُولُ: تَطَاوَعْ لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى تَسْتَطِيعَهُ. ثُمَّ يَقُولُونَ: تَطَوَّعَ، أَيْ تَكَلَّفَ اسْتِطَاعَتَهُ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي التَّبَرُّعِ

---

[1] – ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة، مادة عمل، ج/4 ، ص/ 145

[2] – عبد الله بن أحمد بن غيثان القرني، قيم العمل الواردة في ميثاق أخلاقيات مهنة التعليم من المنظور الإسلامي وآلة تفعيلها لدى المعلمين ، ص/34.

بِالشَّيْءِ: قَدْ تَطَوَّعَ بِهِ، فَهُوَ مِنَ الْبَابِ، لَكِنَّهُ لَمْ يَلْزَمْهُ، لَكِنَّهُ انْقَادَ مَعَ خَيْرٍ أَحَبَّ أَنْ يَفْعَلَهُ. وَلَا يُقَالُ هَذَا إِلَّا فِي بَابِ الْخَيْرِ وَالْبِرِّ. وَيُقَالُ لِلْمُجَاهِدَةِ الَّذِينَ يَتَطَوَّعُونَ بِالْجِهَادِ: الْمُطَّوِّعَةُ، بِتَشْدِيدِ الطَّاءِ وَالْوَاوِ، وَأَصْلُهُ الْمُتَطَوِّعَةُ، ثُمَّ أُدْغِمَتِ التَّاءُ فِي الطَّاءِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿**الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ [التوبة: 79] ، أَرَادَ – وَاللَّهُ أَعْلَمُ – الْمُتَطَوِّعِينَ"[1].

"التطوع اسم لما شرع زيادة على الفرض والواجبات"[2]

"التطوع في اللغة التبرع بما لا يلزم، يقال التطوع هو : ما تبرع به عند نفسه مما لا يلزمه فرضه. ولا يقال للتبرع تطوعا إلافي باب الخير والبر"[3]

"التطوع لغة تكلف الطاعة"[4].

**أما تعريف التطوع اصطلاحا** :عرفه الحطاب :" الزام الشخص نفسه شيئاً من المعروف مطلقاً أو معلقاً على شيء – بمعنى العطية، وقد يطلق في العرف على ما هو أخص من ذلك وهو التزام المعروف بلفظ الالتزام، وهو الغالب في عرف الناس اليوم"[5].

كما أن الظاهر من التعريفات اللغوية للتطوع يقصد بها تكلف الطاعة بما لا يلزم ، من أجل التبرع في وجوه الخير والاحسان، أو من أجل القيام بعمل زائد على الواجب على سبيل التنفل والاستحباب، وإذا كان في العبادة فالتطوع يمثل جانباً كبيراً في عبادة المكلف من صلاة أو صيام أو زكاة وغير ذلك. فالعبادة بنوعيها فرض وتطوع، ويؤكد ذلك ما جاء من حديث طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ: **أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِﷺ ثَائِرَ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا»**

---

[1] – ابن فارس، مقايس اللغة، ج/3، ص/431.

[2] – الجرجاني، التعريفات، باب التاء، ج/1، ص/81

[3] – ابن منظور، لسان العرب ، باب العين، فصل الطاء، ص/343، ينظر : معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، محمود عبد الرحمان عبد المنعم، ج/1، ص/462-464.

[4] – المناوي ، التوقيف على مهمات التعاريف، باب الطاء، ج/1، ص/182

[5] – الحطاب ،تحرير الكلام في مسائل الالتزام، ص/68.

**فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟ قَالَ: «شَهْرَ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا» قَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ؟ قَالَ: فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ ﷺشَرَائِعَ الإِسْلاَمِ. قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ، لاَ أَتَطَوَّعُ شَيْئًا، وَلاَ أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ، أَوْ: دَخَلَ الجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ »**[1]

"فلو ترك رجل النوافل كلها واقتصر على الفرائض ماذا يقال له؟ قلنا: يقال له: **أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ** لأنه قال له: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ.« **لَا إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ**». وهذا كلام صحيح لكن فيه نكتتان.

إحداهما: أن الفريضة رأس مال والنافلة ربح، ولا يصون رأس المال عن العوارض إلا الربح. والثانية: أن النبي ﷺ إنما قال له ذلك لأنه كان أول ما أسلم، فأراد أن يطمئن فؤاده عليها".[2]

وأما الحكمة من تشريع التطوع في العبادات؛ لكونه جابراً للخلل الذي قد يحصل في الفريضة هذا من جهة، كما أنه سبب ليُهيئ العبد قلبه لإقامة الفريضة من جهة أخرى، وقد أشار لذلك ابن دقيق العيد رحمه الله فقال: "في تقديم النوافل على الفرائض وتأخيرها عنها معنى لطيف مناسب، أما في التقديم؛ فلأن النفوس لاشتغالها بأسباب الدنيا بعيدة عن حالة الخشوع والحضور التي هي روح العبادة، فإذا قدمت النوافل على الفرائض أنست النفس بالعبادة، وتكيفت بحالة تقرب من الخشوع، وأما تأخيرها عنها؛ فقد ورد أن النوافل جابرة لنقص الفرائض، فإذا وقع الفرض ناسب أن يقع بعده ما يجبر الخلل الذي يقع فيه"[3].

---

[1] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، بَابُ وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ، الحديث رقم: 1891، ج/3، ص/24.

[2] – ابن العربي، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، ج/1، ص/367.

[3] – محمد عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، ج/1، ص/312-313.

للتطوع معان لغوية كثيرة، ذكرها أهل اللغة، ووردت بعض معانيه في القرآن الكريم، وفي السنة المطهرة. قال ابن سيده: "وهذا تطوع بما لا يلزم".[1] وجاء في تاج العروس من جواهر القاموس،" إذا تطوع تنفل بعد المكتوبة أي الفريضة.[2]

وذكر ابن جزي أنَّ الاشتغال بفرض الكفاية أفضل من العبادات؛ لثلاثة أوجه:

أحدها: النصوص الواردة في تفضيل العالم على العابد.

الثاني: أن منفعة العبادة لصاحبها خاصة، ومنفعة العلم له ولغيره.

الثالث: أنَّ أجر العبادة ينقطع بالموت، وأجر العلم يبقى أبدًا لمن خلف علمًا ينتفع به بعده"[3].

نستطيع أن نقول أن التطوع هو المستحب، لأن الله يحبه . ومندوب لأن الله رغب فيه.

ونفلاً، بما أن الشرع جعله زائدا على الفرض والواجب. أما كونه تطوعاً لأن فاعله يقوم به من غير أن يؤمر به، أو يجبر عليه.

**ثانياً: المصطلحات ذات الصلة:**

**1- التنفل في اللغة** : "التطوع وأصله من النفل وهو الزيادة على الواجب" [4]

قال تعالى : ﴿**وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا**﴾[الإسراء:79].

[1] - ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، ص/121.

[2] -الزبيدي، تاج العروس، ج/2، ص/109.

[3] - ابن جزي، القوانين الفقهية، ج/1، ص/229.

[4] -ابن منظور، لسان العرب، 672/11.

"والنَّوَافِلُ ما زَادَ على الفَرَائِض وَوَلَد الوَلَد يُسَمَّى نافِلَةً على معنى أَنَّهُ زيادة على الأَصْل فأَمَّا الأَنْفَالُ فوَاحِدُها نَفَلٌ وأَصْلُهُ العَطَاء، وهُوَ مَا أَعْطَي اللهُ المسْلِمِين من أموال الكَفَرَةِ وأَغْنَمَهُ إِيَّاهم"[1].

كلُّ عطيَّةٍ تَبَرَّع بِهَا مُعطيها مِنْ صدقةٍ أَو عملِ خَيْرٍ فَهِيَ نَافِلَةٌ. وقال ابْنُ الأَعرابي: النَّفَل الغنائمُ، والنَّفَل الْهِبَةُ، والنَّفَل التطوُّع[2].

اصطلاحا: "ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم، ولم يداوم عليه"[3].

**2- التبرع**: هو العطاء من غير سؤال وتفضل بما لا يجب عليه غير طالب عوضا[4]

**3- الحِسْبة** : "اسم، وهو الأجر، تقول فعلته حسبة، واحتسب فيه احتساباً، والاحتساب : طلب الأجر، ويكون في الأعمال الصالحات باستعمال أنواع البر والقيام بها.فيمكن تعريف الحسبة في اصطلاح المشتغلين في هذا المجال بأنها عدم أخذ أجر على تقديم أعمال خير فيها نفع متعد للآخرين، ابتغاء ثواب الله"[5].

**4- الصدقة** : قال ابن منظور : ما أعطيته في ذات الله الفقراء[6] .

**.5- البِر**: "بالفتح خلاف البحر، وتصور منه فاشتق منه، البر بالكسر أي التوسع في فعل الخير، والفعل المرضي الذي هو في تزكية النفس كالبر في تغذية البدن، تارة ينسب إليه تعالى نحو إنه هو البر الرحيم، وتارة إلى عبده فيقال: بر العبد ربه أي توسع في طاعته، فمن الله الثواب ومن العبد الطاعة ويكون في الاعتقاد وغيره، وبر الوالد التوسع في الإحسان إليه وتحري

---

[1] - الخطابي، غريب الحديث، ج/2، ص/15.

[2] - ينظر: ابن منظور، لسان العرب، باب فصل النون، ج/11، ص/671.

[3] - سعدي أبو حبيب، القاموس الفقهي، حرف النون، ج/1، ص/358.

[4] - ينظر: إبراهيم مصطفى، المعجم الوسيط، باب الباء، ج/1، ص/50.

[5] - محمد سعيد بخاري، الخدمات التطوعية في الكتاب والسنة، ص/15.

[6] - ابن منظور، لسان العرب، فصل الصاد المهملة، ج 10، ص/196.

محابهما وتوقي مكارههما والرفق بهما، وضده العقوق. ويستعمل البر في الصدق لكونه بعض الخير المتوسع فيه"[1]

**ثالثا: تعريف العمل التطوعي:**

العمل التطوعي في الإسلام قد عرفه العلماء تعاريف متعددة، فبعضهم عرفه تعريفا شاملاً لكل ما يطلق عليه تطوعاً ، وبعضهم حصره في أمور العبادة المحضة وحدها التي يتقرب بها إلى الله من صلاة وصوم ونحو ذلك .

عرف **مصطفى بوهبوه** العمل التطوعي بأنه "جهد . مالي أو جسدي أو فكري . يبذله شخص اختياراً أي بكامل إرادته، بهدف جلب المصالح للغير أو درء المفاسد عنه، دون انتظار أي مقابل مادي أو معنوي . كمقابل لجهوده المبذولة، ولكن ابتغاء مرضاة الله تعالى"[2].

اقتصر هذا التعريف على النوع الأول فقط وهو العمل التطوع الفردي.

وعرفه **محمد القاضي** بأنه "كل جهد بدني أو فكري أو عقلي يأتي به الإنسان أو يتركه تطوعاً دون أن يكون ملزماً به لا من جهة المشرع ولا من غيره"[3].

وهذا التعريف هو إعادة لمصطلح التطوع وبالتالي فهو قاصر.

وعرفه **إبراهيم بن محمد البريكان:** "هو ما يفعله الإنسان من قبل نفسه وباختياره، ولم يكن مفروضاً عليه شرعاً، ابتغاء وجه الله تعالى، رغبة في الأجر والمثوبة من الله تعالى"[4]. هذا التعريف اقتصر على الفعل ولم يذكر القول والكتابة والإشارة، وغيرها.

---

[1] – المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، فصل الذال، ج/1، ص/74

[2] – مصطفى بوهبوه، العمل التطوعي من منظور إسلام، ص/12

[3] – محمد القاضي، الأعمال التطوعية في الإسلام، ، ص/3.

[4] – إبراهيم بن محمد البريكان، الأعمال التطوعية في الإسلام: ص/181.

"فالمتطوع متبرع بوقته أو بدنه أو ماله أو بهما جميعًا، وهو يقوم بعمل نافلةٍ لا فرضٍ، ثم هو في تطوعه هذا منقاد وخاضع لله سبحانه وتعالى، متكلف ومجاهد نفسه على العمل التطوعي، سهل لين في تعامله مع الفئات المستفيدة من تطوعه".[1]

على حسب ما فهمته أن كل التعاريف التي أوردتها اقتصرت على تعريف التطوع ،أو العمل التطوعي الفردي. واخترت تعريفا من خلال جولتي في تعاريف الفقهاء **أن العمل التطوعي: هو عمل يقوم به فرد أو جماعة فيه نفع للأخرين، دون انتظار المقابل، باعثه الرغبة إلى مرضاة رب العالمين، ونفع الإسلام والمسلمين.**

**الفرع الثاني: أهمية العمل التطوعي للمرأة المسلمة.**

إن العمل التطوعي دليل على رقة القلب وصفاءه وسمو الخُلُق، وتتجلى المروءة والشهامة ونبل الطبائع في أبهى صورها عند المتطوعة التي تُقبل بنفسها ومالها ووقتها لنشر الخير في المجتمع، وتخفيف معاناة الناس، وترسيخ معاني الأخوة والمحبة بين الأفراد، لا تبتغي بذلك إلا وجه الله عز وجل، فهي تعيش لتحمل هم نفع الناس واكتساب الأجر، وهذه اهداف سامية ونبيلة.

للمرأة الدور الكبير والمؤثر في العمل التطوعي، فدورها محوري حيث تستطيع المتطوعة أن تقوم بأدوار كثيرة لا يستطيع الرجل القيام بها، وخاصة فيما يتعلق بشؤون المرأة والأسرة والطفل، ويجب أن نستثمر العاطفة التي تملكها المرأة في إشاعة الرحمة ونشر الرأفة في المجتمع فهي تمارس هذا العمل بكل تلقائية، لأنها تعلم أبناءها كذلك وتحثهم على القيام بالعمل التطوعي، وذلك بمساعدة الجيران والأصدقاء إذا طلبوا المساعدة، فهذا في حد ذاته عمل تطوعي جليل، فهي تغرس في أبناءها حب عمل الخير، وذلك انطلاقا من تعاليم ديننا الحنيف الذي حثنا على التكافل والإيثار والأمانة وحسن التعامل مع الآخرين، قال تعالى: ﴿**تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ [المائدة :2]. فالدوافع التي نصبو إليها من خلال هذا العمل ويظهر ذلك من خلال الآتي:

[1] – عبداللطيف الرباح، التربية على العمل التطوعي وعلاقته بالحاجات الإنسانية، ص/4-5

**1- يستزيد المسلم من الأجر والثواب من الله ونيل محبته:**

يتطلع المسلم لنيل محبة الله سبحانه وتعالى، لأنها أساس متين لتحقيق العبادة الخالصة لله والظفر بالأجر والثواب الذي يكون سببا لدخول الجنة.

إن المسلم غاية وجوده في هذه الحياة هي عبادة الله وابتغاء مرضاته ، فهو يقوم بفعل الخير المأمور به شرعا، فالله تعالى يقول: ﴿**أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِن كُنتُمْ تعْلَمُونَ** ﴾البقرة : [184]، وقوله تعالى: ﴿ **فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ**﴾[ الزلزلة: 7]

**2- يعطي العمل التطوعي صورة إيجابيه عن الإسلام:**

فمن خلال أخلاق المسلمين وتعاملهم الراقي مع غيرهم، يشعر هؤلاء أن هذا الدين دين عادل ، حين يرون المتطوعين من المسلمين وهم يقومون عليهم وبمساعدتهم وإغاثتهم، وتقديم يد العون لهم،رغم أنهم ليسوا على دينهم. ﴿**لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ**﴾[الممتحنة:8]. وهذه أم المؤمنين صفية رضي الله عنهاوَقَدْ أَوْصَتْ بِثُلُثِهَا لأَخٍ لَهَا يَهُوْدِيٍّ، وَكَانَ ثَلاَثِيْنَ أَلْفاً[1]

**3- استثمار اوقات الفراغ في الأعمال النافعة التي تفيد المجتمع:**

إغتنام أوقات الفراغ من أفضل أنواع الاستثمار، لأنه استثمار في أعز ما يملك الإنسان وهو الوقت، فالعمل التطوعي يساعد على استغلالها أحسن استغلال، بما يجعله يبتعد عن الذنوب ويتجه إلى العمل الصالح، من خلال أعمال تفيد مجتمعه، وتعود عليه بالنفع العميم.

[1] - الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج/3، ص/488.

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : «قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ وَهُوَ يَعِظُهُ : **اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ : شَبَابَكَ قَبْلَ هِرَمِكَ ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ ، وَغِنَاءَكَ قَبْلَ فَقْرِكَ ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ**».[1]

يحثنا الرسولﷺ في استثمار جميع الأوقات في ما ينفعنا في الدنيا والدين، لأن الوقت هو رأس المال الحقيقي بالنسبة للمسلم ، وإذا ضيع وقته ضاع رأس ماله.

## 4- العمل التطوعي يساعد على رفع مستوى دخل الفرد:

لرفع مستوى دخل الفرد يجب استثمار الموارد بما يعود بالنفع على المستفيد من هذا العمل التطوعي وتنمية المال المتبرع به، وفي حديث أصحاب الغار دليل على ذلك حيث قال الرسولﷺ:«... **وَقَالَ الْآخَرُ اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ أَرُزٍّ (أُرْزٍ) فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ أَعْطِنِي حَقِّي فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَقَّهُ فَتَرَكَهُ وَرَغِبَ عَنْهُ فَلَمْ أَزَلْ أَزْرَعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرَاعِيَهَا فَجَاءَنِي فَقَالَ اتَّقِ اللهَ وَلَا تَظْلِمْنِي وَأَعْطِنِي حَقِّي فَقُلْتُ اذْهَبْ إِلَى ذَلِكَ (تِلْكَ) الْبَقَرِ وَرَاعِيهَا فَقَالَ اتَّقِ اللهَ، وَلَا تَهْزَأْ بِي فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَهْزَأُ بِكَ فَخُذْ ذَلِكَ (تِلْكَ) الْبَقَرَ وَرَاعِيَهَا فَأَخَذَهُ فَانْطَلَقَ بِهَا فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ مَا بَقِيَ فَفَرَجَ اللهُ عَنْهُمْ»**[2]

## 5- العمل التطوعي يساعد على حل مشكلة الفقر:

تعاني الكثير من الأسر في مجتمعاتنا من الفقر والفاقة، لذلك يكمن الحل في تنشيط العمل التطوعي، لتحسين مستوى العائلات الفقيرة من خلال إقامة المشاريع المصغرة بالأموال المتبرع بها، أو تعليمهم حرف يسترزقون منها.

---

[1] – رواه الحاكم في مستدركه، كِتَابُ الرِّقَاقِ، الحديث رقم: 7846، 306/4. هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

[2] –رواه البخاري في صحيحه، كتاب المزارعة، بَابُ إِذَا زَرَعَ بِمَالِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ صَلاَحٌ لَهُمْ، الحديث رقم:2333، ج/3،ص/105،

عَنِ المِقْدَامِ[1] ﷺ عنْ الرسولﷺ»قَالَ : «**مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ ، عَلَيْهِ السَّلام ، كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ**»[2].

يُسهم العمل التطوعي في حل مشاكل الفقر عن طريق إنشاء مشاريع تعليمية ، تكسب الإنسان الفقير مهنة أو صنعة يعمل بها وتقيه الفاقة والفقر. وعن أَبُي هُرَيْرَةَ ، قَالَ النَّبِيﷺ: « **لأنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا ، فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ** ».[3]

حث الإسلام على العمل المنتج الذي يقدمه العمل التطوعي من خلال برامج تدريبية، فيزرع في المتدرب حب العمل وإتقانه، فيخرج إلى سوق العمل وبيده صنعة يقتات بها، وأفضل الطعام في نظر الإسلام ما أكله الإنسان من عمل يده

## 6- يُسهم في تعميق لحمة التكافل الاجتماعي عند المسلمين:

يسعى العمل التطوعي إلى بث روح التكافل الاجتماعي والترابط بين أفراد المجتمع، وإشاعة رابطة المحبة والرحمة بينهم، تحقيقاً لقول الله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ** ﴾[الحجرات:10]

عن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: «**تَرَى المُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى**»[4].

---

[1] – المقدام: هو المقدام بن معد يكرب، ابن عمر بن يزيد، وقيل أبو يزيد، صاحب رسول الله، سير أعلام النبلاء، ج/3، ص/428.

[2] – رواه البخاري في صحيحه، ،كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده ،الحديث رقم: 2073،ج/3، ص/57.

[3] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده، الحديث رقم: 2074،ج/3، ص/57.

[4] – رواه البخاري في صحيحه ،كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، الحديث رقم: 6011 ، ج/8، ص/10.

### 7- العمل التطوعي يُكسب المرأة مهارات جديدة:

إن العمل التطوعي يجعل المرأة تكتسب مهارات جديدة لم تكن تعرفها من قبل ،كفن إلقاء الدروس والمحاضرات واستعمال الأجهزة الإلكترونية في الدعوة إلى الله، تصميم اللوحات الإشهارية... وهي مهارات لم تكن تجيدها قبل انخراطها في مجال العمل التطوعي كما أنها تحسن من مهاراتها التي تمتلكها بعد التحاقها بالعمل التطوعي.

بعد هذه الجولة في أهمية العمل التطوعي نجد أن المرأة المتطوعة مستفيدة من هذا العمل في كسب الأجر والثواب من الله تعالى وستعيش في كنف الحياة الطيبة، قال تعالى: ﴿**مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ **[النحل: 97]**..

## المطلب الثاني: أدلة مشروعية العمل التطوعي من الكتاب والسنة.

يحث ديننا الحنيف على التعاون والبر، والتلاحم مع المودة والتراحم في ما بين المسلمين،

ليكون المجتمع المسلم جسدا واحدا، يشد بعضه بعضا. لذلك جاءت النصوص كثيرة في الكتاب والسنة، ترغب في العمل التطوعي بأشكاله المتعددة.

### الفرع الأول: أدلة مشروعية العمل التطوعي من القرآن الكريم.

القرآن زاخر بالآيات القرآنية التي تحث عن ضرورة التعاون على فعل المعروف، وها هي بعض الآيات الدالة على ذلك في قوله تعالى: ﴿**وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقابِ** ﴾[المائدة: 2].

وجه الدلالة : يأمر الله عباده المؤمنين بالتعاون على فعل الخيرات وهو البر، وترك المنكرات وهو التقوى وينهاهم عن التعاون على الباطل والمآثم والمحارم[1]، والخطاب موجه للرجل والمرأة،

[1] - ينظر: ابن كثير، تفسير القران العظيم، ج/3، ص/10.

وقوله عز وجل: ﴿**قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشاءُ مِنْ عِبادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَما أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ** ﴾[سبأ: 39].

وجه الدلالة: "وَما أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ حَثًّا عَلَى الْإِنْفَاقِ. وَالْمُرَادُ الْإِنْفَاقُ فِيمَا أَذِنَ فِيهِ الشَّرْعُ"[1].

إن من مقاصد الشريعة حفظ مصالح العباد في الدارين، ولتحقيق ذلك رتب الشرع وسائل تضمن حفظ هذه المقاصد ؛ ومنها مشروعية العمل التطوعي، قال تعالى: ﴿**وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ** ﴾ [سورة الحج:77]؛

وجه الدلالة: لا طريق للفلاح سوى الإخلاص في عبادة الله سبحانه، والسعي في نفع عباده[2]

الطريق إلى الله يكون بالإخلاص في العبادة ونفع المسلمين.

قوله تعالى: ﴿**وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ، وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ** ﴾ [سبأ: 39]

وجه الدلالة: رغب الله الْأَغْنِيَاءِ فِي الْإِنْفَاقِ فِي سَبِيلِه فَجَعَلَ الْوَعْدَ بِإِخْلَافِ مَا يُنْفِقُهُ الْمَرْءُ كِنَايَةً عَنِ التَّرْغِيبِ فِي الْإِنْفَاقِ لِأَنَّ وَعْدَ اللَّهِ بِإِخْلَافِهِ مَعَ تَأْكِيدِ الْوَعْدِ يَقْتَضِي أَنَّهُ يُحِبُّ ذَلِك من المنفقين[3].

يعطي رب العالمين الكثير من الأجر والثواب للعمل القليل الذي يكون فيه إخلاص لله في العاجل والآجل.

---

[1] – المرجع السابق. ج/22، ص/219.

[2] – ينظر: السعدي، تيسير الكريم الرحمان في تفسير كلام المنان، ص/546.

[3] – ينظر: ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج/22، ص/220.

**الفرع الثاني: أدلة مشروعية العمل التطوعي من السنة:**

قال رَسُولَ اللَّهِﷺ: «**المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**»[1]

وجه الدلالة: "الحديث حض على التعاون، وحسن التعاشر، والألفة، والستر على المؤمن، وترك التسمع به، والإشهار لذنوبه"[2].

بغض الله عز وجل كل عمل ينشأ الفرقة بين المسلمين من غيبة ونميمة والتباغض والتحاسد وهذا ما أكد عليه رسول الله رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «**لاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ**»[3].

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ** »[4].

وجه الدلالة: في الحديث فضيلة كل ما نفع المسلمين وأزال عنهم ضررًا، وأن ذلك سبب لمغفرة الذنوب ودخول الجنة[5].

---

[1] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والغضب، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، الحديث رقم: 2442 ،ج/3، ص/128.

[2] – ابن بطال، شرح صحيح البخاري، كتاب المظالم والغضب، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، ج/6، ص/571.

[3] رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّدَابُرِ، الحديث رقم: 6064، ج/8، ص/19.

[4] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم والغضب، بَابُ مَنْ أَخَذَ الغُصْنَ، وَمَا يُؤْذِي النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ، فَرَمَى بِهِ، الحديث رقم: 2472، ج/3، ص/135.

[5] – ينظر: فيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن حمد المبارك، تطريز رياض الصالحين، ج/1، ص/107.

عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ أَوِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَ يَقُمُّ المسْجِدَ فَمَاتَ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «**أَفَلاَ كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ – أَوْ قَالَ قَبْرِهَا – فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا**»[1]

وجه الدلالة: "فيه الحض على كنس المساجد وتنظيفها؛ لأنه عليه السلام، إنما خصه بالصلاة عليه بعد دفنه لأجل ذلك"[2]

## المطلب الثالث: أنواع ومجالات العمل التطوعي للمرأة المسلمة.

للتطوع مجالات كثيرة منها: التطوع الفكري والتطوع التعبدي والتطوع المالي التطوع بالجهد وتطوع المرأة في المجال الأسري، وهذه المجالات تدل على شمولية التطوع في جميع مناحي الحياة.

والعمل التطوعي، ظاهرة اجتماعية تحقق الترابط والتآلف والتآخي بين افراد المجتمع حتى يكون كما وصفه الرسول ﷺ «**كالجسد الواحد**»، وهو من اهم الاعمال التي يجب ان يعتنى بها ، كما دلت على ذلك النصوص الشرعية من كتاب ربنا وسنة رسولهﷺ، فكل انسان مطالب بعمل الخير، الذي يتناسب مع قدراتهِ انطلاقاً من قولهِ تعالى ﴿**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان**﴾[المائدة'2].

### الفرع الأول: أنواع العمل التطوعي:

من خلال ما درست سابقا يتضح أن التطوع ينقسم إلى قسمين من حيث النفع:

التطوع القاصر نفعه على المتطوع نفسه كالصلاة والصيام والحج وقراءة القرآن والدعاء والأعمال القلبية، كالرجاء والخوف وحب الله عز وجل، وغيرها. أما التطوع المتعدي نفعه على الغير كالإصلاح بين الناس، إعانة المحتاج، إغاثة الملهوف، تنظيف بيوت الله وهداية الأعمى وتنبيه الغافل ورعاية الحيوانات وغرس الأشجار ونحوها.

---

[1] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، بَابُ كَنْسِ المسْجِدِ وَالتِقَاطِ الخِرَقِ وَالقَذَى وَالعِيدَانِ، الحديث رقم: 458، ج/1،ص/99.

[2] – ابن بطال، شرح صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب كَنْسِ الْمَسْجِدِ وَالْتِقَاطِ الْخِرَقِ وَالْقَذَى وَالْعِيدَانِ، ج/2، ص/107.

إذا اتضح هذا التقسيم، فإننا سنقتصر على التطوع الذي نفعه متعد للآخرين، سواء أكانت أعمال تعبدية عامة متعدية كتنظيف المساجد، أو إماطة الأذى عن الطريق، ونحوها، أم كانت أعمال عامة مباحة بالأصل ؛ كالزرع والتشجير والخدمة العامة، ونحوها وأما التطوع القاصر نفعه على المتطوع نفسه، فهو لا يدخل في حيز بحثنا.

وينقسم العمل التطوعي إلى عدة أنواع:

**1- العمل التطوعي الفردي**: وهو عمل أو سلوك أو مجهود شخصي يقوم به الإنسان من ذات نفسه لا يبتغي من ورائه إلا مرضاة الله عز وجل مثل التبرع بالمال لمؤسسة أو لمحتاجين أو إسعاف جريح أو إنقاذ غريق أو تعليم مجموعة من الأفراد القراءة والكتابة أو إماطة الأذى عن الطريق أو المشاركة ببناء مسجد أو غير ذلك من الأعمال الفردية[1] .

**2- العمل التطوعي المؤسسي**: "هو العمل الذي تنتظم أعماله وبرامجه ضمن فريق جماعي يعمل تحت مظلة إدارية مشتركة، توزع فيها الأدوار، وتقسم المهام، بشكل واضح، ويتخذ القرار بالشورى بعد النظر والدراسة بشكل يمكن من استمرارية العمل، ولو غاب بعض الأشخاص"[2]

لقد سبق وأن بينت معنى العمل التطوعي وكلا النوعين لهما أهمية وأثر على المجتمع، إلا أن البعض يرى بأن العمل التطوعي ضمن إطار مؤسسي أفضل من العمل التطوعي الفردي لأنه أوسع نطاقاً ويستوعب من الأعمال التطوعية المختلفة، وبالتالي فهو أوسع تأثيراً، وأكثر نفعا. كذلك يُحقق أواصر التعاون والتكامل في الفريق، فكل متطوع يتمم عمل الآخر، يخلق جو التنافس في اعمال الخير مما يؤدي إلى بث روح الابداع بين المتطوعين. ونضج الأفكار واتساعها مع كثرة الأعمال؛ فرأي الجماعة اقرب للصواب واسرع للتنفيذ. مع تحقق الاستمرارية، ولا يتوقف العمل بتوقف المتطوعين أو انشغالهم.

---

[1] – رندة محمد زينو، العمل التطوعي في السنة النبوية، دراسة موضوعية، ص/61.

[2] – فاطمة بنت عبد الله التميمي، كلنا متطوعات، ص/31.

العمل الفردي فيه نفع وفائدة تعود على المجتمع كما هو الحال في العمل المؤسسي، بل إن العمل الفردي قد يكون نافعاً في كثير من الحالات أكثر من العمل المؤسسي، لأن الفرد موجود وقريب من المجتمع بشكل أكثر من المؤسسة، فالفرد قد يتدارك أمورا لا ينتبه إليها أصحاب المؤسسات الخيرية في الأسر المعوزة خاصة الذين يتعففون.

إن كل نوع وشكل من أشكال العمل التطوعي لا يقل أهمية عن الآخر، والعبرة ليست بالكم والكيف، بل العبرة في بذل الخير بأبسط الأمور، وبقاء الخير في الناس مهما كان صغيراً ويسيراً، فكما قال الله تعالى : ﴿ **فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ**﴾ [الزلزلة: 7-8] .

**الفرع الثاني: مجالات العمل التطوعي.**

إحساس المرأة بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه مجتمعها دون انتظار مقابل أو عائد مادي،

جعل المرأة تخوض مجالات التطوع بكل أنواعه لتساهم في أعمال البر والخير.

**أولا: العمل التطوعي في المجال الاجتماعي.**

هذا المجال واسع ومتشعب، وتستطيع المرأة أن تبدع في ميادينه ومجالاته وتعطي أقصى ما في وسعها، وتكون نافعة في المجتمع.

**1 – كفالة اليتيم:**

فقد اهتم الإسلام باليتيم اهتماماً كبيراً، وحث على الأخذ بيده والعناية به، والمحافظة على أحواله وحذر من التعدي على حقوقه. يقول الرسولﷺ: «**أَنَا وَكَافِلُ اليَتِيمِ فِي الجَنَّةِ هَكَذَا**»[1] وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ والوسطى» هذا الحديث يبين مكانة وأجر المتطوع في رعاية اليتيم. والرسول ﷺبالمنزلة القريبة منه في الجنة، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أهمية العناية باليتيم في ديننا الحنيف. فحري بالمؤمن إذا بلغه هذا القول المؤكد بالفعل أن يسعى كي

[1] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، بَابُ فَضْلِ مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا، الحديث رقم: 6005، ج/8، ص/9.

ينال هذه المرتبة الشريفة، فكما قال ابن بطال "حق على كل مؤمن يسمع هذا الحديث أن يرغب في العمل به ليكون في الجنة رفيقاً للنبي ﷺ ولجماعة النبيين والمرسلين ولا منزلة في الآخرة أفضل من مرافقة الأنبياء والمرسلين"[1].

قال الإمام النووي في تعليقه على هذا الحديث: "وفي الحديث فضل كفالة اليتيم، من نفقة وكسوة وتأديب وتربية وغير ذلك، وهذه الفضيلة تحصل لمن كفله من مال نفسه، أو من مال اليتيم بولاية شرعية كما يدل على أن كفالة الأيتام تشمل الأقارب والأنساب والأجانب كما قال النووي: أن يكون قريبا كجده وأمه وجدته وأخيه وعمه وخاله وعمته وخالته وغيرهم من أقاربه."[2] وقد روي في فضيلة كافل اليتيم أحاديث كلها صحاح كثيرة منها: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ أنه قال:« **الساعي على الأرملة واليتيم كالمجاهد في سبيل الله، أو كالذي يقوم الليل ويصوم النهار**[3].» قوله في رواية لمسلم «**له أو لغيره** » "يحتمل أن يكون الكافل امرأة، فتكفل اليتيم وهو ابنها. ويحتمل أن يريد الرجل يكفل يتيما من أقاربه؛ لأن اليتيم في بني آدم يكون بموت الأب دون موت الأم. وقوله: «**أو لغيره**» لا يكون من عشيرته"[4].

### 2 – رعاية المسنين:

لقد حث الإسلام في تعاليمه السمحة على العناية بذي الشيبة عناية كاملة تحفظ لهم كرامتهم، باعتبار أنهم أحوج إلى هذه الرعاية، نظراً لما يتميزون به في هذه المرحلة من الضعف، والأصل في ذلك عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا، فَلَيْسَ مِنَّا**»[5]

---

[1] – ابن بطال، شرح صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيما ج/9، ص/217.

[2] – شرح الإمام النووي على صحيح مسلم، كتاب الزهد، باب فضل الْإِحْسَانِ إِلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ وَالْيَتِيمِ ، الحديث رقم: 2983 ج/18، ص/113.

[3] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب النفقات، بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ عَلَى الأَهْلِ، الحديث رقم: 5353، ج/7، ص/62.

[4] – ابن العربي، المسالك في شرح موطأ مالك، ج/7،ص/484.

[5] - رواه البخاري في كتابه الأدب المفرد، باب فضل الكبير، الحديث رقم: 356، ج/1، ص/130. قال الألباني حسن صحيح..

### 3 – العناية بالأرامل:

فكم من المسلمين من أريقت مياه وجوههم، وهدهم العوز، وقهرهم الاحتياج. لذلك السعي على ضعفاء وفقراء المسلمين في هذا الزمان أصبح من الحقوق الكفائية على المسلم لأن الكثير منهم قد تنقطع بهم السبل وتضيق عليهم الدروب ويحتاجون الى من يعينهم ويقضي حوائجهم ويدخل السرور عليهم. وقد رغب النبي في ذلك لقولهﷺ:«**الساعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله، أو القائم الليل الصائم النهار**»[1]. "فهذا الحديث يبين أن المتطوع الساعي على الأرملة والمساكين له درجة المجاهد بسيفه في سبيل الله، أو القائم الليل الصائم النهار. يقول الإمام ابن بطال في هذا الحديث: "فينبغي لكل أن يحرص على هذه التجارة التي لا تبور، ويسعى على أرملة أو مسكين لوجه الله تعالى، فيربح في تجارته درجات المجاهدين والصائمين القائمين من غير تعب ولا نصب، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء"[2].

### 4 – إصلاح ذات البين:

من أفضل الأعمال التطوعية وأحبها إلى الله تعالى الإصلاح بين الناس، حيث يقول جلا وعلا:﴿ **لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا** ﴾) [النساء: 114] فهذه الآية الكريمة تبين أن الإصلاح بين الناس من الأعمال التطوعية التي يتقرب بها العبد من الله تعالى، وأن درجة الإصلاح أفضل من درجة الصلاة والصدقة، كما قال الرسولﷺ: «**ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصدقة، قالوا: بلى، قال صلاح ذات البين فإن فساد ذات البين هي الحالقة**»[3]. والحديث أنه يحث على إصلاح ذات البين، والابتعاد عن الإفساد

---

[1] – سبق تخريجه. الحديث رقم: 5353،ج/7، ص/62.

[2] – ابن بطال، شرح صحيح البخاري، كتاب الأدب ، باب الساعي على الأرملة والمسكين، ج/9، ص/ 218.

[3] – رواه ابو داوود في سننه، باب في اصلاح ذات البين ،الحديث رقم :4919، ج/4، ص/280.

فيها. ولا يكون إصلاح ذات البين خيرا من صلاة الفريضة ولا الصدقة الواجبة، وإنما أراد النافلة. وقد قيل إنه مندوب إليه[1] لقوله تعالى:﴿**لا خير في كثير نجواهم**﴾ [النساء:114 ]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: «**كُلُّ سُلاَمَى[2] مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ**»[3]. "يوضح هذا الحديث أن الصلح بين الناس بالعدل من مجالات العمل التطوعي الاجتماعي وأن ذلك من وجوه الخير وهو صدقة ولكن كما قال العلماء: صدقة ندب وترغيب لا إيجاب وإلزام. ويؤيده قول الإمام النووي في قوله: «**يعدل بين الاثنين صدقة**»: أي يصلح بينهما بالعدل"[4]

## 5- زيارة المريض

وتكون زيارة المريض لمواساته والتخفيف من آلامه من أفضل القربات وتشمل الزيارة و الدعاء للمريض عند عيادته لما رواه الشيخان في صحيحهما، واللفظ للبخاري، عن عائشة – ﷺ قالت: «كان النبيُّ يُعَوذُ بعضهم ، يمسحه بيمينه، «**أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي ، لا شفاء إلا شفاؤك ، شفاءً لا يغادر سقما**»[5]."يستنبط من الحديث: جواز الرقية بكل ما كان دعاء للعليل بالشفاء، وذلك أن النبي ﷺكان اذا عاد مريضاً دعا له.

قال الإمام الطبري: "في هذه الآثار البيان عن أن التفل على العليل إذا رقى أو دعي له بالشفاء جائز"[6].ومنها كذلك أن العيادة تجوز للمسلم وغير المسلم، روى البخاري في صحيحه

---

[1] –ينظر: ابن العربي، السالك في شرح موطأ الإمام مالك، باب ما جاء في حسن الخلق، ج/9، ص/251.

[2] – سلامي: قال المهلب: قوله: (كل سلامى) يعنى: كل مفصل وكل عظم وإن صغر، والسلاميات: عظام مفاصل الكف، فعلى كل واحد منها صدقة لله من فعل الطاعة والخير كل يوم. ينظر: شرح صحيح البخاري لأبن بطال، ج/8، ص/98.

[3] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصلح، باب الإصلاح بين الناس، الحديث رقم: 2707، ج/3، ص/187.

[4] – النووي، شرح صحيح مسلم، ج/7،ص/95.

[5] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى، الحديث رقم: 5750، ج/7، ص/134.

[6] – ابن بطال، شرح صحيح البخاري، كتاب الطب، باب النفث في الرقية، ج/9، ص/433-434.

عن أنس قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض ، فأتاه النبي يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: «**أسلم**» فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال له: أطع أبا القاسم، فأسلم. فخرج النبي وهو يقول: «**الحمد لله الذي أنقذه من النار**[1]».

ويؤكد ما ذكرته في بداية الحديث قول ابن بطال: "وإنما دعا النبي ﷺ اليهودي الذي خدمه إلى الإسلام بحضرة أبيه ؛ لأن الله تعالى أخذ عليه فرض التبليغ لعباده ولا يخاف في الله لومة لائم"[2].

قَالَ رَسُولُ اللَّهِﷺ: «**مَنْ أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنْكُمْ صَائِمًا؟**» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: «**مَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟**» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: «**مَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟**» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، قَالَ: «**مَنْ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟**» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ مَرْوَانُ: بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**مَا اجْتَمَعَ هَذِهِ الْخِصَالُ فِي رَجُلٍ فِي يَوْمٍ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ**»[3]

يبين الحديث أن طرق الخير كثيرة وليست محصورة في مجال واحد.

### 6- إغاثة الملهوف

وهي من الأخلاق الحميدة التي ينبغي أن يتحلى بها المسلم فيعين ذا الحاجة الملهوف من خلال تفريج كربة عن أسرة مات عائلها، أو إسعاف أناس أصابهم الغرق... ، فعلى أفراد المجتمع المتكافل أن يسارعوا إلى إغاثة الملهوف استجابة لقولهﷺ: « **عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ** »، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «**فَيَعْمَلْ بِيَدِهِ فَيَنْفَعْ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقْ** »، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَوْلَمْ

[1] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب اذا اسلم الصبي ومات هل يصلى عليه، الحديث رقم: 1356، ج/2، ص/94.

[2] – ابن بطال ،شرح صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب اذا اسلم الصبي ومات هل يصلى عليه، ج3/ ص339.

[3] – رواه البخاري، كتاب الأدب المفرد، باب عيادة المرضى، الحديث رقم: 515، ج/1، ص/193.

يَفْعَلْ؟ قَالَ:« **فَيُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ**[1] » قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «**فَيَأْمُرُ بِالْخَيْرِ** – أَوْ قَالَ: **بِالْمَعْرُوفِ** »، قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «**فَيُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ** »،[2]

في هذا الحديث: "الحثُّ على اكتساب ما تدعو إليه حاجة الإنسان من طعام، وشراب، وملبس، ليصون به وجهه عن الناس، واكتساب ما يتصدق به ليحصل له الثواب الجزيل. وفيه: فضل إعانة المحتاج والمضطر، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه. وفيه: فضل الأمر بالمعروف والخير. وفيه: أنَّ الإمساك عن الشرّ صدقةٌ"[3].

**7 – إماطة الأذى عن الطريق:** من أسهل وأيسر الأعمال التطوعية إزالة الأذى عن طريق المسلمين سواء المادية أو المعنوية وبينت فضل ذلك السنة النبوية منها ما رواه مسلم في صحيحه عن أَبُي بَرْزَةَ[4]، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ عَلِّمْنِي شَيْئًا أَنْتَفِعُ بِهِ، قَالَ: «**اعْزِلِ الْأَذَى، عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ**»[5]

في الحديث أن قليل الخير يحصل به كثير الأجر، وفيه فضيلة إماطة الأذى عن الطريق، وهي أدنى شُعَب الإيمان، فإذا كان الله عَزَّ وَجَلَّ يشكر عبده، ويغفر له على إزالة غصن شوك من الطريق، فلا يدري ماله من الفضل والثواب إذا فعل ما فوق ذلك[6].

وغير ذلك وعن أبي هريرة ﷺ عَنِ النَّبِيِّﷺ ، قَالَ: « **بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَّرَهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ** »[1]

---

[1] – الملهوف : لهف لهفاً فهو لهفان ولهف فهو ملهوف أي حزين وقد ذهب له مال أو فجع بحميم، والملهوف المظلوم ينادي ويستغيث ، لسان العرب، ج/9، ص/322.

[2] –رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، بَابٌ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَة، الحديث رقم: 6022، ج/8، ص/11.

[3] – فيصل بن حمد المبارك، تطريز رياض الصالحين، باب بيان كثرة طرق الخير، ج/1، ص/112.

[4] – أبو برزة : صاحب النبي، وقيل نضلة بن عبيد، أسلم قديما شهد خيبر وفتح مكة، الذهبي، سير اعلام النبلاء، ج/3،ص/41.

[5] – رواه مسلم في صحيحه، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، رقم الحديث: 2618، ج/4، ص/2021.

[6] –– ينظر: محمَّد الخَضِر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني، كوثَر المعَاني الدَّرَارِي في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري، ج/8، ص/375.

"إماطة الأذى عن الطريق فقد تسبب إلى سلامة أخيه المسلم من ذلك الأذى، فكأنه قد تصدق عليه بالسلامة منه، فكان له على ذلك أجر الصدقة، وهذا كما جعل عليه السلام الإمساك عن الشر صدقة على نفسه. وإماطة الأذى وكل ما أشبهه حض على الاستكثار من الخير وأن لا يستقل منه شيء "[2].

"وبالمقابل كل من وضع في طريق المسلمين أذى يُخشى عليه من العقوبة في الدنيا والآخرة.

يقول ابن بطال مؤكداً هذا المعنى: "إن طرح الشوك في الطريق والحجر والكناسة[3] والمياه المفسدة للطريق وكل ما يؤذي الناس تخشى العقوبة عليه في الدنيا والآخرة "[4].

## 8- سقي الماء:

يعتبر الماء ضرورة لا يمكن لأي كائن على وجه الأرض العيش بدونه، فهو عصب الحياة، وقد قال عز وجل عنه في كتابه العظيم : ﴿**وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيَّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ** ﴾ **[الأنبياء:30 ]**.

ولكونه من الضروريات التي تكفل للإنسان الاستمرار والحياة على وجه الكون؛ فإن التطوع به يُعتبر من أفضل الصدقات التي يقوم بها الساعي لفعل الخير، فقد ورد عن سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ: أَنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ، إِنْ أُمِّي مَاتَتْ فَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: «**نَعَمْ**» قَالَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**سَقْيُ الْمَاءِ**» قَالَ: فَتِلْكَ سِقَايَةُ آلِ سَعْدٍ بِالْمَدِينَةِ[5] .

---

[1] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، بابُ فَضْلِ التَّهْجِيرِ إِلَى الظُّهْرِ ، الحديث رقم:652، ج/1، ص/ 132.

[2] – ابن بطال، شرح صحيح البخاري، كتاب، المظالم والغضب، بَاب إِمَاطَةِ الأَذَى، ج/6، ص/592.

[3] – الكناسة : كنس والجواري الكنس الْكَوَاكِب السيارة أَو هِيَ النُّجُوم كلهَا وَالْمَكَان كنسا كسح القمامة عَنهُ وَيُقَال مروا بهم فكنسوهم استأصلوهم وَفِي وَجه فلَان اسْتَهْزَأَ بِهِ وَيُقَال كنس أَنفه حركه مستهزئا. مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، ج/2، ص/800.

[4] – ابن بطال، شرح صحيح البخاري، كتاب المظالم والغضب، بَاب إِمَاطَةِ الأَذَى ج/6، ص/600.

[5] – النسائي، السنن الصغرى، الحديث رقم: 3665، ج/6، ص/254.

ولكونه من أفضل الصدقات؛ فإن أجر المتطوع به عظيم، فقد ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ له : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَنَزَلَ بِئْرًا، فَشَرِبَ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي، فَمَلَأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ، ثُمَّ رَقِيَ، فَسَقَى الكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ** »، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي البَهَائِمِ أَجْرًا؟ قَالَ: «**فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ**»[1] ،

وقد قال ابن بطال مُبيِّناً عِظَمَ أجر سُقيا الماء من خلال هذا الحديث: «سقي الماء من أعظم القربات إلى الله تعالى، وقد قال بعض التابعين من كثرت ذنوبه فعليه بسقي الماء، وإذا غفرت ذنوب الذي سقى الكلب، فما ظنكم بمن سقى رجلاً مؤمناً موحداً، أو أحياه بذلك[2].

والأدلة والشواهد التي ذكرتها دلت على أهمية الماء، وعلى عظم أجر المتطوع بسقي الماء وتوفيره للناس.

**ثانيا: العمل التطوعي في المجال التعليمي.**

تعليم الناس الخير من أفضل القربات التي يتقرب بها المسلم إلى ربه سبحانه وتعالى، والمجال التعليمي أفضل المجالات بحيث تستطيع من خلاله المرأة المسلمة أن تتطوع وتبدع فيه لتنال مرضات ربها سبحانه.

يحتل العلم مكانة رفيعة في الإسلام فقد كان أول خطاب لرسول الله ﷺحثاً على العلم وطلبه. يقول الله تعالى: ﴿**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ**﴾ [العلق : 6.1] والمقصود بالتطوع العلمي في البحث هو التطوع بما اكتسبه الإنسان من علم ومعرفة وذلك من خلال التعليم، وبناء المدراس والمعاهد ...، ونشر الكتب، وإنشاء المكتبات... وما أجمل حديث رسول الله ﷺحين ذكر فضل من علم وعلم، وعَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺقَالَ: «**مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الهُدَى**

[1] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب المساقات، باب فضل سقي الماء، الحديث رقم: 2363، ج/3، ص11 .

[2] –ينظر: ابن بطال، شرح صحيح البخاري، كتاب المساقات، باب فضل سقي الماء، ج/6، ص/503.

**وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلَأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ المَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً وَلاَ تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ»**[1]

في السنة الكثير من الأحاديث التي ترغب في تعليم الخير للناس واقتداء برسولنا الكريم قَالَ أَبُو رِفَاعَةَ[2]:«**انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ رَجُلٌ غَرِيبٌ، جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ، قَالَ: فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ، فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ، قَالَ: فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺوَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ، فَأَتَمَّ آخِرَهَا** »[3] ويمكن أن تدخل تحت هذا المجال السامي، ومجالات تطوعية اخرى لها علاقة بالعلم وتعلمه ونشره، كتدريس العلوم، وتوجيه الناس، وإرشادهم إلى ما يُصلح دينهم ودنياهم، ومنها: تأليف الكتب، وكذلك طبع الكتب، والمصاحف، وتسهيل وصولها إلى طلبة العلم، وتوزيع الكتب، وتخفيض قيمتها، أو شراؤها ووقفها، وكل منا سواء أكان عالماً يستطيع أن يُساهم في نشر العلم، أو غير عالم، فإن كان عالماً فيعلمه، وإن لم يكن عالماً فبماله، وذلك إما بالوسائل التي ذكرناها من قبل، أو بالإنفاق على طالب العلم، ليستمر في تحصيله، أو تأمين راتب العالم يتفرغ لتعليم الناس الخير.

**ثالثا: العمل التطوعي في المجال الدعوي.**

الدعوة إلى الله تعالى من أنفع الأعمال وأحبها إلى الله تعالى، ومجال الدعوة إلى الله تعالى مفتوح أمام كل المسلمين ،قصد نصرة هذا الدين، وتأكيد فضائله، وتحبيب الناس فيه بقول الله

---

[1] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب فضل من علم وعلم، الحديث رقم:79،ج/1، ص/27.

[2] – أبو رفاعة: هو تميم بن أسيد بن عدوي رضي الله عنه من فضلاء الصحابة، سير أعلام النبلاء، ج/3،ص/14.

[3] – رواه مسلم في صحيحه، كتاب الجمعة، باب حديث التعليم في الخطبة، الحديث رقم: 876، ج/2، ص/597،

تعالى:﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾ [آل عمران :104].

﴿**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ**﴾ "دليل على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، وقوله: منكم: دليل على أنه فرض كفاية لأن "من" للتبعيض، وقيل: إنها لبيان الجنس، وأن المعنى: كونوا أمة. وتغيير المنكر يكون باليد وباللسان وبالقلب، على حسب الأحوال"[1].

والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر من فروض الكفاية، فإذا قام بها بعض العلماء سقط الإثم عن الباقين، فالدعوة واجبة على الأمة، فإذا أقامها بعض الدعاة والعلماء بما يحقق المقصود الشرعي، أصبحت الدعوة في حق البقية تطوعاً .

أبدعت المرأة في مجال الدعوة الى الله سبحانه تعالى، فاقتحمت باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وكان تواجدها في الجمعيات والمساجد ودور تحفيظ القرآن واضحا جليا.

**رابعا: العمل التطوعي في المجال الصحي**

يعتبر التطوع في المجال الصحي من الأعمال الخيرية التي تسهم في تنمية الوعي الصحي. والحفاظ على حياة الإنسان، بالإضافة إلى المساهمة في إشاعة قيم التكافل والتضامن بين الناس. ومن أهم مظاهر التطوع الصحي تطوع الأطباء والممرضين لإنقاذ المرضى من الموت. والتخفيف من أوجاعهم. ودليلنا في تواجد المرأة في ميدان الصحة وهي تتطوع بجهدها ووقتها: عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها، عَنْ رُبَيِّعَ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ، قَالَتْ: " كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: **نَسْقِي القَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ، وَنَرُدُّ القَتْلَى وَالجَرْحَى إِلَى المَدِينَةِ** "[2]

[1] – ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، ج/1، ص/161.

[2] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الطب، بَابٌ: هَلْ يُدَاوِي الرَّجُلُ المَرْأَةَ أَوِ المَرْأَةُ الرَّجُلَ، الحديث رقم: 5679، ج/7، ص/122.

وجه الدلالة: "هذا إنما يجوز للنساء المتجالات[1] اللاتي لا تخشى من قبلهن الفتنة وأما الجواري فلا يباشرون الرجال غير ذوي المحارم منهن"[2].

ولعل من أجل الأعمال التطوعية في المجال الطبي هو أن يتبرع شخص بأحد أعضائه. كالكلية أو الرئة قصد إنقاذ مرضى الفشل الكلوي أو الرئوي. ومن المهم أن التبرع بأعضاء الجسم وهو لا يزال على قيد الحياة ، كما أن التبرع بالدم عمل تطوعي آخر لا يمكن إنكار نفعه في إنقاذ الجرحى في حوادث السير وغيرها من الموت.

[1] – المتجالات: مفردها المتجالة: هي العجوز الفانية التي لا إرب للرجال فيها، وقيل: هي التي أبرزت وجهها من الكبر، وهو من التجلي: أي الظهور. معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية، ج/3، ص/207.

[2] – ابن بطال، شرح صحيح البخاري، كتاب الطب، باب هل يداوى الرجل المرأة والمرأة الرجل، ج/9، ص/394.

## المبحث الثاني: أحكام وضوابط العمل التطوعي للمرأة وبعض صوره المعاصرة.

لتحقيق مشاركة المرأة المسلمة في العمل التطوعي تحت جناح القيم الأخلاقية والمبادئ الإسلامية ينبغي توضيح حكم تطوع المرأة في إطار شرعي مع أسرتها وتتضح علاقة الرجل بالمرأة المبنية على التراحم والتواد ورعاية الأبناء، ومراعاة مقصد الشريعة في المحافظة على استقرار النظام الأسري، والإقرار بالاختلاف الفطري بين الجنسين. والأصل أن المرأة في الشريعة لا تختلف من حيث المبدأ عن الرجل في حكم العمل التطوعي إذا كان موافقاً للشرع متماشيا مع المقاصد الشرعية الكلية في الأسرة والمجتمع، ومراعياً اعتبار مقصد الشريعة في جلب المصالح ودرء المفاسد باعتبار الحال أو المآل، ومنضبطاً بالضوابط الشرعية التي تحفظ للمرأة كرامتها، فإذا ترتب على تطوع المرأة ضرر، أو أفضى إلى وقوع مفسدة، تعيّن تركه ؛ كعدم ملاءمته لقدراتها البدنية أو النفسية، أو ترتب عليه امتهان لكرامة المرأة، أو يُلحق ضرراً بها، وقد عولج

هذا المبحث في ثلاثة مطالب:

الأول: الضوابط العامة لعمل المرأة التطوعي

الثاني: : أحكام عمل المرأة التطوعي

الثالث: الصور المعاصرة لعمل المرأة التطوعي

## المطلب الأول: الضوابط العامة لعمل المرأة التطوعي.

اخترت في بداية هذا المبحث أن يكون بحتنا عن الضوابط الشرعية للعمل التطوعي، ثم نعرج عن الأحكام الفقهية التي تخص المرأة المسلمة حتى يكون البحث متناسقا ومترابطا ومتسلسلا.

سأتطرق لتعريف الضوابط لغة واصطلاحا، حتى تتضح صورة الضوابط الشرعية للعمل المرأة التطوعي: الضابط لغة: "ضَبَطَهُ يَضْبُطه ضَبْطاً وضباطه، بالفَتْحِ: حَفِظَهُ بالحَزْمِ، فَهُوَ ضَابِطٌ، أَي حازِمٌ. وقالَ اللَّيْثُ: ضَبْطُ الشَّيْءِ: لُزُومُه لَا يُفارِقُه، يُقَالُ ذلِكَ فِي كلِّ شيءٍ. وضَبْطُ الشَّيْءِ: حِفْظُه بالحَزْم. وقالَ ابنُ دُرَيْدٍ: ضَبَطَ الرَّجُلُ الشَّيءَ يَضْبُطُه ضَبْطاً، إِذا أَخَذَه أَخْذاً شَديداً"[1]

الضابط اصطلاحا: فهو يجمع الفروع والمسائل من باب واحد من الفقه،

مثل: "لا تصوم المرأة تطوعاً إلا بإذن الزوج أو كان مسافراً "[2]

ومنهم من عرفه: بأنه تقييد اللفظ المطلق أو بيان المجمل أو توضيح اللفظ المشكل أو بيان مقداره أو تمييزه عن غيره، ويندرج تحته مسائل جزئية أو صور بأشخاصها. وهذا الضبط للألفاظ المجملة والمطلقة تحتاجه حتى القواعد الكبرى فتحتاج بعض القواعد إلى ضابط لبيان ما يدخل فيها وما لا يدخل فيها.[3]

إحساس المرأة بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه مجتمعها دون انتظار مقابل أو عائد مادي، جعل المرأة ترغب في المساهمة في العمل التطوعي مثلها مثل الرجل لتظفر بمرضاة الله سبحانه وتعالى

قال عز وجل:﴿ **مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[النحل: 97]

---

[1] – الزبيدي، تاج العروس، ج/19، ص/439.

[2] – محمد مصطفى الزحيلي.، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، ج/1، ص/23.

[3] – عبد الله بن مبارك آل سيف، تأصيل علم الضوابط الفقهية وتطبيقاته عند الحنابلة، ج/1، ص/8.

وجه الدلالة: "هَذَا وَعْدٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لِمَنْ عَمِلَ صَالِحًا وَهُوَ الْعَمَلُ المتابع لكتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى، مِنْ بَنِي آدَمَ وَقَلْبُهُ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنَّ هَذَا الْعَمَلَ الْمَأْمُورَ بِهِ مَشْرُوعٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ بِأَنْ يُحْيِيَهُ اللَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً فِي الدُّنْيَا، وَأَنْ يَجْزِيَهُ بِأَحْسَنِ مَا عَمِلَهُ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ، وَالْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ تَشْمَلُ وُجُوهَ الرَّاحَةِ مِنْ أَيِّ جِهَةٍ كَانَتْ"[1]

**الفرع الأول: الضوابط العامة المتعلقة بالمتطوعة.**

إن المرأة في الشريعة لا تختلف في حكم العمل التطوعي مع الرجل إذا كان موافقاً للشرع صفته وهيئته ومتماشيا مع المقاصد الشرعية في الأسرة والمجتمع.

**1- إخلاص النية الله تعالى**

العمل التطوعي عبادة يتقرب بها المسلم لمرضاة ربه، ولهذا لا بد أن يكون الإخلاص أساسه وهدفه.

فالتطوع ليس تسابقاً نحو الظهور والتعالي، وليس تطلُّعاً لمحمدة الناس وانتظار شكرهم؛ إنه عبادة تحتاج إلى إخلاص العمل لله دون الرغبة في ما عند الناس أو المكانة الرفيعة في المجتمع، لقول الله تعالى: ﴿**ويطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا**﴾ [الإنسان: 8-9-10]

وجه الدلالة: "وَعُطِفَ عَلَى يُوفُونَ بِالنَّذْرِ قَوْلُهُ: وَيَخافُونَ يَوْماً كانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيراً لِأَنَّهُمْ لَمَّا وُصِفُوا بِالْعَمَلِ بِمَا يُنْذِرُونَهُ أَتْبَعَ ذَلِكَ بِذِكْرِ حُسْنِ نِيَّتِهِمْ وَتَحَقُّقِ إِخْلَاصِهِمْ فِي أَعْمَالِهِمْ لِأَنَّ الْأَعْمَالَ بِالنِّيَاتِ فَجُمِعَ لَهُمْ بِهَذَا صِحَّةُ الِاعْتِقَادِ وَحُسْنُ الْأَعْمَالِ"[2].

وقوله تعالى: ﴿**وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ** ﴾ [البقرة:272].

---

[1] - ابن كثير، تفسير القران العظيم، ج/4، ص/516.

[2] - ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج/23، ص/383.

وجه الدلالة: أن المتصدق إذا تصدق ابتغاء وجه الله، فقد وقع أجره على الله تعالى ، ولا عليه في نفس الأمر لمن أصاب البر أو الفاجر أو مستحق أو غيره، وهو مثاب على قصده ونيته[1].

**2- التضحية في سبيل الله :**

قال تعالى: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ** ﴾ [التوبة:111].

وجه الدلالة: "يخبر تعالى أنه عاوض عباده المؤمنين عن أنفسهم وأموالهم إذ بذلوها في سبيله بالجنة، وهذا من فضله وكرمه وإحسانه، فإنه قبل العوض عما يملكه بما تفضل به على عبيده المطيعين له. ولهذا قال الحسن البصري وقتادة: بايعهم والله فأغلى ثمنهم"[2].

فالإخلاص لله تجارة رابحة، في الدنيا والأخرة ، لأنها أساس قبول الأعمال وسبب لدخول الجنة.

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال :«قيل يا رسول الله أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ : «**مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ**»، قَالُوا: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «**مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ**»[3]

وجه الدلالة: «**مؤمن يجاهد في سبيل الله**» ليس على عمومه ولا يقصد أنه أفضل الناس؛ لأن أفضل منه من أوتى منازل الصديقين، وحمل الناس على شرائع الله وسنن نبيه، وقادم إلى

---

[1] - ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج/1، ص/542.

[2] - المصدر نفسه، ج/4، ص/191.

[3] - رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، بَابٌ: أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الحديث رقم: 2786، ج/4، ص/15.

الخيرات، وسبب لهم أسباب المنفعة في الدين والدنيا، لكن إنما أراد ﷺ والله أعلم أفضل أحوال عامة الناس؛ لأنه قد يكون في خاصتهم من أهل الدين والعلم والفضل والضبط بالسنن من هو أفضل منه. يريد والله أعلم بعقد نيته إن كانت لله خالصة وإعلاء كلمته، فذلك المجاهد في سبيل الله، وإن كان في نيته حب المال والدنيا واكتساب الذكر فيها فقد أشرك مع سبيل الله سبيل الدنيا[1].

**3- الإيثار:**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا المِاءُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا**»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَا، فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرِمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: مَا عِنْدَنَا إِلَّا قُوتُ صِبْيَانِي، فَقَالَ: هَيِّئِي طَعَامَكِ، وَأَصْبِحِي سِرَاجَكِ، وَنَوِّمِي صِبْيَانَكِ إِذَا أَرَادُوا عَشَاءً، فَهَيَّأَتْ طَعَامَهَا، وَأَصْبَحَتْ سِرَاجَهَا، وَنَوَّمَتْ صِبْيَانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا فَأَطْفَأَتْهُ، فَجَعَلاَ يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلاَنِ، فَبَاتَا طَاوِيَيْنِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «**ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ، أَوْ عَجِبَ، من فَعَالِكُمَا**»[2] فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿**وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾ [الحشر: 9].

«**وَاتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ**»[3].

---

[1] – ينظر: ابن بطال، شرح صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، بَابٌ: أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ج/5، ص/7.

[2] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ: {وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ}،الحديث رقم: 3798، ج/5، ص/34.

[3] – رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظلم، الحديث رقم: 2578، ج/4، ص/1996.

" الشح أشد البخل وأبلغ في المنع من البخل وقيل هو البخل مع الحرص وقيل البخل في أفراد الأمور والشح عام وقيل الشح الحرص على ما ليس عنده والبخل بما عنده]"[1]

لذلك نهى الرسول ﷺ على الشح لما فيه من المفاسد الكثيرة التي لا يحمد عقباها.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «**رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى**»[2]

**4- الأمانة:**

قال تعالى: ﴿ **إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ** ﴾ [القصص: 26] ، وجه الدلالة: قال ابن عباس: "فاحتملته الغيرة على أن قال لها : ما يدريك ما قوته، وما أمانته؟ قالت: أما قوته فما رأيت منه في الدلو حين سقى لنا، لم أر رجلاً قط أقوى في ذلك السقي منه، وأما الأمانة فإنه نظر الى حين أقبلت إليه وشخصت له، فلما علم أني امرأة صوب رأسه فلم يرفعه حتى بلغته رسالتك، ثم قال لي : امشي خلفي وانعتي لي الطريق، فلم يفعل هذا الأمر إلا وهو أمين"[3].

﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا**﴾[النساء:59].

**الفرع الثاني: الضوابط العامة المتعلقة بالعمل التطوعي.**

الأصل أن المرأة في الشريعة لا تختلف عن الرجل في الضوابط المتعلقة بالعمل التطوعي إذا كان موافقاً للشرع متماشيا مع المقاصد الشرعية، ومراعياً اعتبار مقصد الشريعة في جلب المصالح ودرء المفاسد.

---

[1] – النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، كتاب البر والصلة والأدب، باب تحريم الظلم، ج/16، ص/134.

[2] – رواه البخاري في صحيحة، كتاب البيوع، بَابُ السُّهُولَةِ وَالسَّمَاحَةِ فِي الشِّرَاءِ وَالبَيْعِ، وَمَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي عَفَافٍ، الحديث رقم: 2076، ج/3، ص/57.

[3] – ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج/5، ص/288.

**1- موافقة الكتاب والسنة.**

لابد لأي عمل يقوم به المسلم من أن يكون موافقاً لكتاب الله تعالى وسنة نبيه ، وتتمثل هذه الموافقة في الالتزام بأوامر الله عز وجل ورسوله ، وقد دلل القرآن على هذا الأمر في موضع كثيرة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ **وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ** ﴾ [المائدة: 192].

وجه الدلالة: عن عطاء قال: طاعة الرسول، اتباع سُنته[1].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ ﷺ **قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبى»**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «**مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبى**».[2]

كما دلت السنة النبوية الشريفة على هذا الضابط، فقد وصى الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام بالإحتكام لكتاب الله تعالى والسنة النبوية في كثير من خطبه، وأشهرها خطبته التي قال فيها: «**أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْداً حَبَشِيَاً، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشَ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافاً كَثِيراً، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»[3] .

إن ضابط الاحتكام لكتاب الله وسنة نبيه الكريم ﷺ ضروري، ولا بد من وجوده، فهو مطلوب في جميع الأعمال التي يقوم بها المؤمن من أقوال أو أفعال، والتطوع من أجل وأقدس العبادات والتي ينبغي على القائم به أن يستحضر هذه المسألة دائماً. وقد جاءت الآيات

---

[1] – الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج/8، ص/496.

[2] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة بَابُ الِاقْتِدَاءِ بِسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الحديث رقم: 7280، ج/9، ص/92.

[3] – رواه أبو داود في سننه، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، الحديث رقم: 4607 ، ج/6، ص/200. ورواه الترمذي في سننه ، أبواب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع، الحديث رقم:2676، ج/5،ص/44.

مؤكدة لمسألة الإخلاص في العبادة، فقد قال تعالى:﴿ **الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَوَةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ**﴾ [الملك: 2]،

وجه الدلالة:" ليختبركم فينظر أيكم له أيها الناس أطوع، وإلى طلب رضاه أسرع"[1] .

وقال تعالى: ﴿ **وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ** ﴾ [البيئة:15 ].

وجه الدلالة: "في هذه الآية دَلِيلٌ عَلَى وُجُوبِ النِّيَّةِ فِي الْعِبَادَاتِ، فَإِنَّ الْإِخْلَاصَ مِنْ عَمَلِ الْقَلْبِ وَهُوَ الَّذِي يُرَادُ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى لَا غَيْرِه"[2].

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول اللهﷺ يقول «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل أمرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما جاهر إليه**»[3]

"فعلى العبد أن ينوي نية شاملة لأموره كلها، قاصدا بها وجه الله، والتقرب إليه، وطالبا الثواب محتسبا الأجر، خائفا من عقابه"[4].

النية لازمة لكل عمل حتى يصبغ العمل بصبغة العبادة فيقبله الله عز وجل.

**2- مراعاة العرف**: العرف: مرادف للعادة، وعرفه الشيخ أبو سنة نقلًا عن "مستصفى النسفي" بقوله: "العادة والعرف ما استقر في النفوس من جهة العقول وتلقته الطباع السليمة بالقبول"[5].

وهذه الأعراف والعادات مشروعة بالقرآن والسنة، فقد قال الله عز وجل : ﴿**خذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهِلِينَ** ﴾ [الأعراف:119].كما جاء في السنة النبوية الشريفة،

---

[1] - الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ج/23، ص/505.

[2] - القرطبي، الجامع لأحكام القران، ج/20، ص/144.

[33] - رواه البخاري في صحيحه، كتاب الوحي ، باب بدء الوحي، الحديث رقم: 1، ج/1، ص/1.

[4] - مريم الزيدي، العمل التطوعي تأصيله الشرعي وتطبيقاته في دولة الإمارات العربية المتحدة، ص/ 84.

[5] - محمد مصطفى الزحيلي، كتاب الوجيز في أصول الفقهاء، ج/1، ص/265..

من حديث عبد الله بن مسعود قال: "مَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَناً ، فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئاً فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّي"[1] .

**3- استشعار المسؤولية اتجاه العمل:**

قال تعالى:﴿**وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَسْئُولُونَ**﴾[الصافات:24]. وقالﷺ : «**كلكم راع فمسئول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع وهو مسئول عنهم، والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئولة عنهم، والعبد راع على مال سيده، وهو مسئول عنه، ألا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته**»[2] .

**4- الإتقان:**

كون العمل تطوعيا لا يعني بحال التقصير في إحسان العمل وتجويده، ولا يعني بحال التهاون وعدم الانضباط بل هو حافز لمزيد من الإتقان والجدية طلباً لزيادة الأجر، قال رسول الله :. - عن عائشة رَضِيَ الله عَنْها قالت أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ «**إن الله تبارك وتعالى يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ**»[3]

وجه الدلالة: "أَي يحكمه كَمَا جَاءَ مُصَرحًا بِهِ فِي رِوَايَة وَذَلِكَ لأنّ الْإِمْدَاد الإلهي ينزل على الْعَامِل بِحَسب عمله"[4]

وعلى حسب إتقان العبد لعمله يزيد جزاءه ويكثر أجره.

---

[1] - ابن الملقن، التوضيح لشرح الجامع الصحيح، باب الضرب بالجريد والنعال، ج/31، ص/28.

[2] - رواه البخاري في صحيحه، كِتَاب فِي الِاسْتِقْرَاضِ وَأَدَاءِ الدُّيُونِ وَالحَجْرِ وَالتَّفْلِيسِ، بَابٌ العَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ، وَلاَ يَعْمَلُ إِلَّا بِإِذْنِهِ، الحديث رقم: 2409، ج/3، ص/120.

[3] - ابن حجر العسقلاني، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، بَابُ الصُّنَّاعِ وَكَسْبِهِمْ)، الحديث رقم: 1344، ج/7، ص/197.

[4] - المناوي، التيسير بشرح الجامع الصغير، ج/1، ص/269.

**المطلب الثاني: أحكام عمل المرأة التطوعي.**

هناك أحكام متعددة يتعلق بعضها بشخص المرأة المتطوعة، أو بهيئتها حين الخروج للعمل، بينما يتعلق البعض الآخر بنوع العمل الذي تمارسه، أو بعلاقاتها، وواجباتها اتجاه الآخرين : كالزوج أو الولي، والأولاد، إذا لم تلتزمها أصبح عملها أو خروجها إلى العمل التطوعي محرماً.

قسمت هذه الأحكام الى قسمين:

**الفرع الأول: الأحكام المتعلقة بالمرأة المتطوعة.**

تعتني المرأة المسلمة بحياتها الشخصية والأسرية ، باعتبارها زوجة وأماً وربة بيت مسؤولة عن تدبير شؤون بيتها وأسرتها مهما كلفها ذلك من التعب والنصب، مما ينعكس على قلة مشاركتها في الحياة العامة اجتماعياً ،مع غياب الدعم الذي يشجع المرأة على المشاركة ، من هذا المنطلق تظهر أهمية دور المرأة كركيزة أولى للأسرة والمجتمع في آن واحد ، وأهمية مشاركتها في مجال العمل التطوعي حسب قدراتها باعتبارها عضواً مهماً في المجتمع ولها إمكانات قد لا تتوفر في الرجال في بعض الأحيان ومن هنا جاءت أهمية التعرف على الأحكام الفقهية التي ترتبط بممارستها للعمل التطوعي.

**أولا: حكم إذن ولي المتطوعة في خروجها إلى العمل التطوعي.**

عند خروج المرأة المسلمة إلى العمل التطوعي أوجب عليها الشرع إذن وليها، لأنه مسؤول عن حفظها ورعايتها، وهذا ما أشار إليه الرسول ﷺ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ ﷺقَالَ: «**أَلاَ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالإِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ**

**رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا، وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلاَ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»**[1]،

وجه الدلالة: "لأن خروج الزوجة بدون إذن الزوج يعتبر من النشوز الذي يسقط النفقة"[2]. لأنه تطوع ومنعت حق الزوج الواجب، ولقوله عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «**لَا تَصُومُ (تَصُومَنَّ) الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ**»[3]

وجه الدلالة: " ترجم البخاري؛ لإجماعهم على أن الزوج ليس له أن يمنعها من أداء الفرائض اللازمة لها، وقوله، عليه السلام:« **لا تصوم**. . . **إلا بإذنه**» ، هو محمول على الندب لا على الإلزام، وإنما هو من حسن المعاشرة وخوف المخالفة التي هي سبب البغضة، ولها أن تفعل من غير الفرائض ما لا يضره ولا يمنعه من واجباته بغير إذنه، وليس له أن يبطل عليها شيئًا من طاعة الله عز وجل، إذا دخلت فيه بغير إذنه"[4].

عندما أمر الشرع المرأة أن لا تصوم صيام التطوع إلا بإذن زوجها، كان ذلك مراعاة للمصلحة في العلاقة بين الزوجين، ولحفظ المودة والألفة بينهما. فتكون الحياة بينهما مستقرة فيها السكينة والطمأنينة. ويقاس عليه سائر أعمالها التطوعية من باب أولى.

---

[1] – رواه البخاري في صحيحه ، كتاب الأحكام، باب أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ، الحديث رقم: 7138 ، ج/9، ص/62.

[2] – ابن شاش، عقد الجواهر الثمينة ، باب مسقطات النفقة ، ج/2، ص/603. وابن عرفة، حاشية الدسوقي، ج/2، ص/487.

[3] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، بَابُ صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعًا، الحديث رقم: 5192، ج/7، ص/30.

[4] – ابن بطال ، شرح صحيح البخاري، كتاب النكاح، بَابُ صَوْمِ الْمَرْأَةِ بِإِذْنِ زَوْجِهَا تَطَوُّعًا، ج/7، ص/315.

**ثانيا: حكم التزام المتطوعة باللباس الشرعي عند خروجها للتطوع.**

اذا همت المرأة للخروج إلى العمل التطوعي وجب عليها الالتزام باللباس الشرعي حفظا لدينها. قال تعالى: ﴿ **يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا** ﴾ [الأحزاب: 59]

وَجهُ الدَّلالةِ: "يقول تعالى آمرا رسوله ﷺ أن يأمر النساء المؤمنات- خاصة أزواجه وبناته لشرفهن- بأن يدنين عليهن من جلابيبهن ليتميزن عن سمات نساء الجاهلية وسمات الإماء، والجلباب هو الرداء فوق الخمار"[1].

وعن أمِّ عطيَّةَ رَضِيَ اللهُ عنها، قالت: « **أُمِرْنا أن نُخرِجَ الحُيَّضَ يومَ العيدَينِ، وذواتِ الخُدورِ، فيَشهَدْنَ جماعةَ المُسلِمينَ ودَعْوتَهم، ويَعتَزِلُ الحُيَّضُ عن مُصَلَّاهنَّ. قالت امرأةٌ: يا رسولَ اللهِ، إحدانا ليس لها جِلبابٌ! قال: لِتُلبِسْها صاحِبتُها مِن جِلبابِها**[2]

وجهُ الدَّلالةِ: في الحديثِ دَلالةٌ على أنَّ المعتادَ عند نِساءِ الصَّحابةِ ألَّا تخرُجَ المرأةُ إلَّا بجِلبابٍ، ولم يأذَنْ لهن الرَّسولُ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم بالخُروجِ بغَيرِ جِلبابٍ.

ومن شروط الحجاب الشرعي:

الشرط الأول: أن يستُرَ جميعَ بَدَنِها

الشرط الثاني: ألَّا يَشِفَّ أو يَصِفَ بَدَنَها

الشرط الثالث: ألَّا يكونَ ضَيِّقًا يصِفُ حَجْمَ أعضائِها

الشرط الرابع: ألَّا يكونَ زِينةً في نَفسِه

الشرط الخامس: ألَّا يكونَ مُعطَّرًا أو مُبَخَّرًا

---

[1] – ابن كثير، تفسير القرآن العظيم ،ج/25، ص/425.

[2] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب وجوب الصلاة في الثياب، الحديث رقم: 351، ج/1، ص/79.

لِقَولِه تعالى:﴿**وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ** ﴾[النور:31]. ومن أمثلة ذلك ما يُسمَّى اليومَ بالعباءة المزَخْرفة أو المطَرَّزة. كما قال الله تعالى: ﴿**وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ** ﴾[النور: 60] ،

وجه الدلالة: "قال ابن مسعود إنما أبيح لهنّ وضع الجلباب الذي فوق الخمار والرداء، وقال بعضهم: إنما ذلك في منزلها الذي يراها فيه محارمها غَيْرَ مُتَبَرِّجاتٍ بِزِينَةٍ إنما أباح الله لهنّ وضع الثياب بشرط ألا يقصدن إظهار زينة، والتبرج هو الظهور وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ المعنى أن الاستعفاف عن وضع الثياب المذكورة خير لهنّ من وضعها، والأولى لهن أن يلتزمن ما يلتزم شباب النساء من الستر"[1].

عَنْ رَسُولِ اللهِﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ فَلَا تَطَيَّبْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ**»[2].

وقَال تعالى:﴿ **وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ[3] عَلَى جُيُوبِهِنَّ[4]** ﴾[النور: 31].

عن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عنها، أنها كانت تقولُ: لَمَّا نزَلَت هذه الآيةُ:﴿ **وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ**﴾ "أخَذْنَ أُزُرَهنَّ فشَقَّقْنَها مِن قِبَلِ الحَواشي، فاختمَرْنَ"[5]

---

[1] – ابن جزي، التسهيل في علوم التنزيل، ج/2، ص/75.

[2] – رواه مسلم في صحيح، كتاب الصلاة، بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ إِلَى الْمَسَاجِدِ إِذَا لَمْ يَتَرَتَّبْ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ، وَأَنَّهَا لَا تَخْرُجُ مُطَيَّبَةً، الحديث رقم: 443، ج/1، ص/328..

[3] – بِخُمُرِهِنَّ: جمعُ خِمارٍ، وهو ما تُغطِّي به المرأةُ رأسَها، وكُلُّ شَيءٍ غطَّيتَه فقد خمَّرتَه، وأصلُ (خمر): يدُلُّ على سَترِ شَيءٍ يُنظر: مقاييس اللغة لابن فارس ج/2، ص/215. البسيط للواحدي ج/16، ص/206، المفردات للراغب ص: 298.

[4] – جُيُوبِهِنَّ: جَمعُ جَيبٍ، وهو طَوقُ القَميصِ الذي يُحيطُ بالعُنُقِ مِمَّا يلي الرَّقبةَ، وأصلُه مبدَلٌ مِن (جوب)، بمعنى: الخَرقِ والقَطعِ؛ لأنَّ الجيبَ هو موضِعُ القَطعِ مِنَ القَميصِ. يُنظر: تهذيب اللغة للأزهري ج/1،ص/148، مقاييس اللغة لابن فارس ج/1،ص/497.

[5] – ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرع صحيح البخاري، الحديث رقم: 4759، ج/8، ص/490

عن عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَقَدْ «**كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الفَجْرَ، فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءٌ مِنَ المُؤْمِنَاتِ مُتَلَفِّعَاتٍ[1] فِي مُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ**»[2]

وقوله تعالى: ﴿ **وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى** ﴾ [الأحزاب : 33].

وجه الدلالة: "وقال مقاتل بن حيان ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى والتبرج أنها تلقي الخمار على رأسها ولا تشده، فيواري قلائدها وقرطها وعنقها، ويبدو ذلك كله منها، وذلك التبرج، ثم عمت نساء المؤمنين في التبرج"[3].

. قوله تعالى: ﴿ **وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ**﴾[النور :31].

وجه الدلالة: "لا يظهرن شيئا من الزينة للأجانب إلا ما لا يمكن إخفاؤه. قال ابن مسعود: كالرداء والثياب يعني على ما كان يتعاطاه نساء العرب"[4]

أوجب الله سبحانه وتعالى على المرأة المسلمة لبس الحجاب، لأنها جوهرة مصونة لها قيمتها وقدرها، وحفاظا عليها وعلى شرفها.

**ثالثا: حكم اختلاط المرأة المتطوعة بالأجانب عند أدائها للعمل التطوعي.**

إن اختلاط النساء بالرجال في ذاته ليس محرمًا بل هو جائز إذا كان القصد منه المشاركة في هدف نبيل، من علم نافع أو عمل صالح، أو مشروع خير، أو جهاد لازم، أو غير ذلك مما يتطلب جهودًا متضافرة ، ويتطلب تعاونا مشتركًا بينهما ولا يعني ذلك أن لا

---

[1] – (متلفعات) ملتحفات أي مغطيات الرؤوس والأجساد. (مروطهن) جمع مرط وهو ثوب من خز أو صوف أو غيره وقيل هو الملحفة]

[2] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، بَابٌ: فِي كَمْ تُصَلِّي المَرْأَةُ فِي الثِّيَابِ، الحديث رقم: 372، ج/1، ص/84.

[3] –ابن كثير، تفسير القرآن العظيم ، ج/6، ص/364.

[4] – المصدر نفسه، ج/6، ص/41.

يكون هناك حدود بينهما وضوابط شرعية تضبط هذه العلاقة. إنما الواجب في ذلك هو الاشتراك في عمل الخير، والتعاون على البر والتقوى، في إطار الحدود التي رسمها الإسلام.

لقوله تعالى: ﴿**فَجاءَتْهُ إِحْداهُما تَمْشِي عَلَى اسْتِحْياءٍ قالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنا فَلَمَّا جاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ قالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ**﴾ [سُورَة الْقَصَص :25].

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ[1]، قَالَتْ: «**أَمَرَنَا – تَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَنْ نُخْرِجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْعَوَاتِقَ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، وَأَمَرَ الْحُيَّضَ أَنْ يَعْتَزِلْنَ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ**»[2]. .

وعن ابن عباس _رضي الله عنهما_ عن النبيﷺ قال: «**لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم**»، فقال رجل: يا رسول الله، امرأتي خرجت حاجة واكتتبت في غزوة كذا وكذا؟ قال: «**ارجع فحج مع امرأتك**» [3].

وبهذا يتبين أن خروج المرأة من بيتها لا يحمد في كل حال إلا أن خروجها في بعض الأحيان يكون لازمًا كي تقضي حوائجها فقال ﷺ : «**قَدْ أَذِنَ اللَّهُ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَوَائِجِكُنَّ**»[4]. ونظرا لمصلحة المجتمع المسلم قد يكون عمل المرأة التطوعي واجبا. لكن ينضبط بضوابط شرعية كعدم الخضوع بالقول لقوله تعالى : ﴿**فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا**﴾[الأحزاب: 32]

---

[1] – أم عطية :نسيبة بنت الحارث، وقيل بنت كعب من فقهاء الصحابة، لها عدة أحاديث. سير أعلام النبلاء، ج/2، ص/318.

[2] – رواه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة العيدين، بَابُ ذِكْرِ إِبَاحَةِ خُرُوجِ النِّسَاءِ فِي الْعِيدَيْنِ إِلَى الْمُصَلَّى وَشُهُودِ الْخُطْبَةِ، مُفَارِقَاتٌ لِلرِّجَالِ، الحديث رقم: 890.ج/2، ص/605.

[3] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب: لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم والدخول على المغيبة، الحديث رقم: 4935، ج/5،ص/2005.

[4] – رواه البجاري في صحيحه، كتاب النكاح، بَابُ خُرُوجِ النِّسَاءِ لِحَوَائِجِهِنَّ، الحديث رقم: 5237، ج/7، ص/38.

وجه الدلالة: "هو لين القول، وترقيق الكلام، وترخيم الصوت، فالمرأة عند مخاطبة الأجانب تغلظ في القول من غير رفع صوت؛ فإنها مأمورة بخفض الكلام"[1]. وأن تأمن على نفسها الفتنة في ذات العمل التطوعي. فلا تكون فيه خلوة بالرجال الأجانب. كالاختلاط في اجتماع النساء بالرجال الأجانب ليس معهن محرم في مكان واحد. ولا يحتج بخروج الصحابيات إلى الغزو مع رسول الله ﷺ بل كن مع محارمهن في الجهاد في سبيل الله قال تعالى؛﴿**وَإِذا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتاعاً فَسْئَلُوهُنَّ مِنْ وَراءِ حِجابٍ ذلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنّ**﴾[سُورَة الْأَحْزَاب : 53]

وقال : ﴿**ولا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها** ﴾[النور: 31].

وجه الدلالة: "لا يظهرن شيئا من الزينة للأجانب ، إلا ما لا يمكن إخفاؤه"[2]

عن أسامة بن زيد ﷺ عن النبي ﷺ قال: «**ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء**»[3]

**الفرع الثاني: الأحكام الفقهية المتعلقة بأسرة المرأة المتطوعة وبيتها.**

تستطيع المرأة المتطوعة أن تقوم بأدوار كثيرة لا يستطيع الرجل القيام بها، وخاصة فيما يخص شؤون المرأة والأسرة والطفل. لذلك هناك جملة من الأحكام الفقهية سنحاول تأصيلها في الفقه الإسلامي على ضوء المستجدات المعاصرة، تخص علاقة المرأة بمحيطها منها:

**أولا: حكم تقصير المرأة المتطوعة في واجباتها الأسرية لأداء العمل التطوعي.**

ضرورة توفيق المرأة بين العمل التطوعي الذي تمارسه خارج بيتها وبين القيام بالواجبات المترتبة عليها والمتمثلة في طاعة الزوج، ورعاية الأولاد وتربيتهم تربية الصالحة. فلا يجوز للمرأة أن تستنزف الساعات الطويلة في العمل التطوعي، قد يقودها ذلك إلى تضييع واجباتها سواء أكان

[1] – القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج/14، ص/176.

[2] – ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج/6، ص/41.

[3] – رواه البخاري في صحيحه ،كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة، الحديث رقم: 5096،ج/7، ص/8.

الواجب لزوجها أم لأولادها. وما روي عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول اللهﷺ: «**إن الله سائل كل راع عما استرعاه: حفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل عن أهل بيته**»[1].

**ثانيا: حكم تأثر العمل التطوعي على طبيعة المرأة وأنوثتها.**

يجب أن لا يكون العمل الذي تمارسه المرأة مما لا يتفق مع استطاعتها الجسماني وطبيعتها الجسدية ودون المساس بكرامتها. وبناءً عليه : لا يجوز للمرأة أن تشتغل بالأعمال التطوعية الشاقة التي تتطلب جهداً يثقل كاهلها ويرهق جسدها ويفقدها أنوثتها أو كرامتها ، أو يسبب لها الأمراض و العاهات، كالعمل الإغاثي. فقد جعل الله عز وجل الزوجة سكنا لزوجها والزوج سكنا لها.

**﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾**[الروم: 21]

وجه الدلالة: "من تمام رحمته ببني آدم أن جعل أزواجهم من جنسهم، وجعل بينهم وبينهن مودة وهي المحبة، ورحمة وهي الرأفة، فإن الرجل يمسك المرأة إنما لمحبته لها أو لرحمة بها بأن يكون لها منه ولد، أو محتاجة إليه في الإنفاق أو للألفة بينهما وغير ذلك"[2].

**ثالثا: حكم سفر المرأة بغير محرم لتأدية العمل التطوعي.**

نهى الشرع المرأة أن تسافر بغير محرم سدًا للذريعة لحفظ المرأة. عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «**لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلاَ تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ**»، **فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجَتِ امْرَأَتِي حَاجَّةً، قَالَ: «اذْهَبْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ»**[3].

---

[1] –أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب السير، باب الخلافة والإمارة، الحديث رقم: 4492، ج/10، ص/244.

[2] – ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج/6، ص/278.

[3] – رواه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، بَابُ مَنِ اكْتُتِبَ فِي جَيْشٍ فَخَرَجَتِ امْرَأَتُهُ حَاجَّةً، أَوْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ، هَلْ يُؤْذَنُ لَهُ، الحديث رقم: 3006، ج/4، ص/59.

وجه الدلالة: "لما استضاف إلى الحج النافلة ستر عورة وقطع ذريعة كان أوكد وأفضل من الجهاد"[1].

رغم أن الجهاد أوكد من الحج في ذلك الوقت والمسلمون في أمس الحاجة إلى سواعد الرجال لنشر الإسلام وحماية المسلمين، إلا أن الرسول أمر الرجل بالحج مع زوجته، حتى لا تسافر المرأة وحدها، وهذا سدا للذريعة.

## المطلب الثالث: الصور المعاصرة لعمل المرأة التطوعي.

المرأة في بيتها لديها فرص كثيرة للمشاركة في عمل الخير، سواء أكان ذلك من خلال الممارسة المباشرة، أو من خلال الوسائط الإلكترونية الحديثة.

### الفرع الأول: تطوع المرأة بالجهد والفكر والوقت على مواقع التواصل.

في الآونة الأخيرة توجهت الأنظار نحو العمل التطوعي الافتراضي. بحيث يكون أعداد المستفيدين منه كبيرا ومناسبا لجميع شرائح المجتمعات المختلفة وبصفة خاصة المرأة المسلمة فلا عذر لها أن تخوض غمار العمل التطوعي وتمارسه في عقر دارها دون أن تضيع من واجباتها والتزاماتها التي كلفها بها الشرع الإسلامي.

وقد عرف بعض العلماء شبكات التواصل الاجتماعية أنها: "المواقع الإلكترونية التي توفر فيها تطبيقات الإنترنت خدمات لمستخدميها تتيح لهم إنشاء صفحة شخصية معروضة للعامة ضمن موقع أو نظام معين، وتوفر وسيلة اتصال مع معارف منشئ الصفحة أو مع غيره من مستخدمي النظام، وتوفر خدمات لتبادل المعلومات بين مستخدمي ذلك الموقع أو النظام عبر الإنترنت"[2].

---

[1] – ابن بطال، شرح صحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب مَنِ اكْتُتِبَ فِي جَيْشٍ فَخَرَجَتِ، امْرَأَتُهُ حَاجَّةً أَوْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ هَلْ يُؤْذَنُ لَهُ، ج/5، ص/161.

[2] – خالد غسان المقدادي، ثورة الشبكات الاجتماعية، ص/24.

**1– –تعريف التطوع الافتراضي الإلكتروني:**

"التطوع الإلكتروني بأنه المهام التطوعية التي تتم بصورة كلية، أو في جزء منها خلال شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، سواء في البيت أو العمل". كما يُعرف أيضاً باسم التطوع الافتراضي أو تطوع أون لاين"[1]،

**2– تجربتي مع التطوع الإلكتروني:** من أفضل القربات عند الله عز وجل الدعوة اليه وهي مهمة الأنبياء والرسل لقوله جل جلاله:

**﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾** [فصلت:33].

وجه الدلالة: "أي هو فِي نَفْسِهِ مُهْتَدٍ بِمَا يَقُولُهُ فَنَفْعُهُ لِنَفْسِهِ وَلِغَيْرِهِ لَازِمٌ وَمُتَعَدٍ وَلَيْسَ هُوَ مِنَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَأْتُونَهُ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَأْتُونَهُ بَلْ يَأْتَمِرُ بِالْخَيْرِ وَيَتْرُكُ الشَّرَّ وَيَدْعُو الْخَلْقَ إِلَى الْخَالِقِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَهَذِهِ عَامَّةٌ فِي كل من دعا إلى الخير وَهُوَ فِي نَفْسِهِ مُهْتَدٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺأَوْلَى النَّاسِ بِذَلِكَ"[2].

من هذا المنطلق كانت تجربتي المتواضعة مع الانترنت في الدعوى الى الله من خلال المحاضرات في المساجد أو الأماكن التي تتجمع فيها النساء، وكان لها صدى كبير في أوساط المحيط الذي أعيش فيه. حيث بدأت تلك المبادرة في زمن كورونا عندما اقتضت الضرورة لترك حلق الذكر في المساجد والجمعيات فتوجهنا الى الهواتف في ربط مجموعة من النساء لنقدم المحاضرة بهذه الطريقة مع العلم أننا استفدنا كثيرا منها فكان العدد يتزايد شيئا فشيئا، وتنوعت البرامج حسب رغبة النساء. انتقلنا بعدها إلى تطبيق التليجرام وكان المجال فيه أرحبْ.

وقد تعرفت من خلال عملي التطوعي على بعض الأخوات اللواتي قدمن خدمات كبيرة لأعمال تطوعية وهن في بيوتهن مثل تصميم الإعلانات والمطبوعات، وتجهيز الهدايا، والمشاركة

[1] – عماد نزال وجمال حبش، التطوع الالكتروني وسيلة معززة للعمل التطوعي، (مجلة)، ع/1، العدد/1، ص/99.

[2] – ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم، خ/7، ص/164.

في الدعوة الإلكترونية، وبناء الأفكار التطوعية ... ونحوها. وهذا مصداقا لقول رسول اللهﷺ لأَبِي ذَرٍّ: «**لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ**»[1].

تتضح أهمية شبكات التواصل الاجتماعية في إتاحة المجال واسعا أمام المرأة لتبدي مشاركتها وطرح أفكارها مع الآخرين، حيث تستطيع المرأة في الشرق التواصل مع غيرها في الغرب في استخدامها للشبكة العنكبوتية في الدعوة إلى الله.

**الفرع الثاني: طبق الخير لجمعية جنان الخيرية:**

الجمعيات الخيرية هي عبارة عن مؤسسة تطوعية خيرية تقوم على تغطية بعض احتياجات الأساسية للأفراد والعائلات، فهي تسعى إلى تقديم المساعدة سواء كانت مادية، أو معنوية للمحتاجين ، وهي منظمات غير ربحية اعتمادها الأول على التبرعات مع استثمار بعض نشاطاتها للحصول على موارد مالية وبشرية لتحسين خدماتها المتنوعة ونخص بالذكر في هذا المقام جمعية جنان الخيرية بولاية الوادي ، والتي أسهمت بشكل كبير في تحسين المستوى المادي والمعنوي لأسر الأيتام، ورعاية الأسرة عامة من خلال برامجها التكوينية والتوعوية. ومن أهم النشاطات التي تقوم بها هذه الجمعية هي النشاطات الاجتماعية المتنوعة الكثيرة، وأهمها تقصي أحوال الأسر والأفراد ذوي الحاجات وتقديم المساعدات لهم، والمشاركة في أطباق الخير التي يستفاد من ريعها في تمويل المشاريع الخيرية. ومبادرة طبق الخير من الأعمال التطوعية التي تنظمها جمعية جنان الخيرية سنويا، لنشر ثقافة التطوع وتأطير المتطوعات وتكوينهن في المجال التطوعي، وكذلك تيسير مهمة التطوع ومشاركة الجميع فيه من المتطوعين والمتطوعات خاصة، ومن مختلف المستويات، وفكرة طبق الخير هو أن تقوم المرأة بطبخ بعض الآكلات الشعبية أو غيرها والتبرع بها للجمعية ليتم عرضها للبيع في مهرجان طبق الخير ليعود ريعها وربحها لتمويل نشاطات الجمعية، من توفير الغذاء أو كساء العيد أو أدوات مدرسية وغير ذلك حسب برامج الجمعية والسنوية، ويتم في مهرجان طبق الخير لجمعية جنان تَّطوع الطبيبات والممرضات لتعليم

[1] – رواه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلَاقَةِ الْوَجْهِ عِنْدَ اللِّقَاءِ، الحديث رقم: 2626، ج/4، ص/2024.

النساء أساليب الوقاية من الأمراض الخطيرة والمعاصرة مع نشر تلك الثقافة بين أوساط عامة النساء ونقلها إليهن والمشاركة في التوعية في مجالات تعليمية وتوعوية مختلفة.

هذه بعض الصور المعاصرة للعمل التطوعي للمرأة التي تقوم بها جمعية جنان الخيرية ' تحت إشراف رئيسة الجمعية الدكتورة حياة عبيد[1].

[1] -مقابلة مع رئيسة جمعية جنان الخيرية ، الدكتورة حياة عبيد، 2024/04/10.

## الخـاتـمـة:

شرفني الله بتوفيقه عز وجل لخوض غمار هذه التجربة البحثية في ميدان العمل التطوعي للمرأة المسلمة أحكامه وضوابطه، وقد وصلت فيها الى عدة نتائج مهمة وسجلت بعض التوصيات.

### أولا: نتائج البحث:

1-العمل التطوعي مهم للفرد والمجتمع خاصة في إطار التنمية الاجتماعية.

2-يستند العمل التطوعي في مشروعيته للعديد من الآيات القرآنية المتضمنة لمعنى التطوع بالإضافة إلى العديد من الأحاديث النبوية الشريفة التي أكدت مشروعيته.

3-أنواع العمل التطوعي ينقسم إلى نوعين اثنين بشكل عام، عمل تطوعي فردي، وعمل تطوعي جماعي، ولكل نوع من هذه الأنواع صور ونماذج عديدة.

4-ينضبط العمل التطوعي بقسمين من الضوابط: ضوابط شرعية عامة ومشتركة بين الجنسين تتمثل في إخلاص النية لله تعالى، حب التضحية مع الإثار والأمانة، وضوابط عامة تعلقت بالعمل التطوعي في حد ذاته تتمثل في أن يكون العمل موافقا للكتاب والسنة، ومراعيا للعادات والأعراف النافعة والصالحة، مع استشعار المسؤولية اتجاه هذا العمل.

5-من أهم الأحكام الفقهية المتعلقة بالمرأة: إذن وليها، والالتزام باللباس الشرعي عند خروجها، مع عدم الاختلاط والخضوع في القول مع الأجانب، وأن تأمن على نفسها الفتنة.

6-من الأحكام ما تعلق بأسرتها ومحيطها، كالتوفيق بين مهامها في أسرتها وعملها التطوعي، وألا يقع ضرر عليها ولا يؤثر في أنوثتها بسبب ممارستها لهذا العمل.

### ثانيا: التوصيات:

من خلال مسيرتي في بحثي، وما سبق ذكره من النتائج، فإنني أسجل التوصيات التالية:

1-توجيه الطلبة لتخصيص مذكرة تتناول: القواعد الفقهية الضابطة لعمل المرأة التطوعي.

2-نشر ثقافة التطوع بين الناس وخاصة النساء، لأن للمرأة عواطف جياشة تستطيع أن تعطي دون مقابل.

3-استقطاب النساء الكبيرات في السن في العمل التطوعي لأنهن أكثر عطاء، هذا من ناحية ومن ناحية أخرى استغلال أوقات فراغهن.

4-التحفيز على الإبداع في هذا العمل وخاصة في صوره الجديدة التي تواكب العصر

تم بحمد الله وتوفيقه نسأل الله القبول.

**المصادر والمراجع:**

**أولا: كتب القرآن وعلومه**

**I. القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم.**


**1–** ابن جزي الكلبي، التسهيل لعلوم التنزيل، ط1،ت: الدكتور عبد الله الخالدي، دار الأرقم ابن أبي الأرقم، بيروت، 1416هـ.

**2–** ابن عاشور، التحرير والتنوير، دون رقم طبعة، الدار التونسية للنشر، تونس، 1985.

**3–** ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط1، ت: محمد حسن شمس الدين، دار الكتاب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، 1419هـ.

**4–** أحمد مصطفى المراغي، تفسير المراغي، ط2، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، 1985 م

**5–** القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ط:2 ، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، سنة 1408 هـ - 1988 م،

**6–** الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن ط:1، ت: أحمد محمد شاكر، ، دار الفكر، بيروت لسنة 1405 هـ

**7–** البغوي، معالم التنزيل، ط:5، ت: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش ، دار طيبة للنشر والتوزيع سنة 1417 هـ - 1997 م م..


**ثانيا: كتب الحديث النبوي وعلومه:**


**8–** ابن العربي، المسالك في شرح الموطأ مالك، ط1، قراءة وتحقيق: محمد بن حسن السلماني وعائشة بنت حسن السلماني، دار العرب الإسلامي، بيروت، 1428هـ/2007م.

**9–** ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ط1، ت: عبد القادر شيبة الحمد، دون ذكر دار أو مكان النشر، 1421هـ/ 2001م.

**10–** ابن عربي، القبس في شرح موطأ مالك بن أنس، ط 1، ت:عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، 1992.

**11–** أبي عبد الله الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ط1، دون ذكر دار النشر أو مكانه، 1427هـ.

**12–** الالباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ط1،مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض ، 1415 هـ - 1995 م جـ 6: 1416 هـ - 1996م.

**13–** البخاري، الأدب المفرد، ط3، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت،1409هـ/ 1987م.

**14–** البخاري، الجامع المسند صحيح البخاري،ط1، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، 1422هـ.

**15–** البخاري، صحيح البخاري، ط3، **ت**: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، 1407 – 1987م .

**16–** الترمذي، سنن الترمذي، ط2، تحقيق وتعليق: احمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1395هـ/1975م.

**17–** عبد العظيم المنذري، مختصر صحيح مسلم، ط6، ت: الألباني، المكتبة الإسلامية، بيروت لبنان، 1407هـ/ 1987م.

**18–** فيصل ابن حمد المبارك، تطريز رياض الصالحين، ط1، ت: د. عبد العزيز الزير آل حمد، دار النشر والتوزيع، الرياض، 1423هـ/2002م.

**19–** مسلم، مختصر صحيح مسلم، المنذري.ط6، ت: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان، 1407 هـ - 1987 م.

**ثالثا: كتب في الفقه الإسلامي:**

**20–** ابن شاس، عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة، ط1، دراسة وتحقيق: أ. د. حميد بن محمد لحمر، دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان ، 1423 هـ - 2003 م

**21–** الحطاب ، تحرير الكلام في مسائل الالتزام، ط1، ت: عبد السلام محمد الشريف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1404 هـ - 1984 م.

**22–** ابن جزي الكلبي الغرناطي، القوانين الفقهية، ط1،ت: ماجد الحموي، دار ابن حزم،1434- 2013

**رابعا: كتب في أصول الفقه ومقاصد الشريعة:**

**23–** محمد مصطفى الزحيلي ، الوجيز في أصول الفقه، ط2، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق ، سوريا، 1427هـ-2006.

**24–** محمد مصطفى الزحيلي، القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، ط1، دار الفكر – دمشق، 1427 هـ - 2006 م.

**25–** عبد الله بن مبارك آل سيف، تأصيل علم الضوابط الفقهية وتطبيقاته عند الحنابلة، دون ط، دون دار النشر، 1433/ 1434 هـ.

**26–** الشاطبي، الموافقات في أصول الأحكام، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان

**خامسا: كتب التراجم والطبقات:**

**27–** شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء،ط3،ت: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، 1405 هـ / 1985 م.

**سادسا: كتب الغريب والمعاجم ولغة الفقه**

**28–** ابن سيده ، المحكم والمحيط الأعظم ،طبعة أخري، جامع الكتب الإسلامية المخطوطات العربية

**29–** ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، دون طبعة، ت: عبد السلام محمد هارون، دون رقم ط، 1408 هـ = 1988 م

**30–** ابن منظور، لسان العرب، ط3، بدون طبعة، ، دار صادر ، بيروت، 1414 هـ.

**31–** الجرجاني ، التعريفات، ط1، ت : إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي – بيروت، 1405

**32–** دار الفكر، 1399هـ /1979م.

**33–** الرازي، مختار الصحاح، ط5، ت: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا ، 1420هـ / 1999م.

**34–** الزبيدي، تاج العروس، ط2، ت: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1424 هـ.

**35–** سعدي أبو حبيب، القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، ط2، دار الفكر. دمشق – سورية

**36–** الكجراتي ، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار،ط3،مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، 1387 هـ - 1967م.

**37–** المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ط1، عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت- القاهرة، ا، 1410هـ-1990م.

## سابعا: البحوث والرسائل الجامعية:

**38–** إحسان محمد علي لافي، العمل التطوعي من منظور التربية الإسلامية (رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في تخصص التربية في الإسلام في جامعة اليرموك، إربد – الأردن)، ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع – الأردن، 1429هـ / 2009م.

**39-** أحمد المباركي (2013)، العمل التطوعي نظرة تأصيلية فقهية تاريخية، مصر: مركز البحوث والدراسات الإسلامية ، صفحة 645-649، جزء 35. بتصرّف.

**40–** تحقيق شيماء المليحي ،مداخلة دنيا حسين، عمل المرأة ودورها في العمل التطوعي، مجلة الامن والحياة العدد331،ذو الحجة 1430هـ.

**41–** الدكتور مصطفى بوهبوة، العمل التطوعي من منظور إسلامي، ط1، مركز فاطمة الفهرية للأبحاث والدراسات، 1443هـ/2022

**42–** رندة محمد زينو، العمل التطوعي في السنة النبوية، دراسة موضوعية وبحث مقدم لاستكمال متطلبات درجة الماجستير في الحديث الشريف وعلومه)، بإشراف الدكتور نافذ حسين حماد الجامعة الإسلامية – غزة، عام 1428هـ / 2007م.

**43–** عبد الله العلي النعيم، العمل التطوعي مع التركيز على العمل التطوعي بالمملكة العربية السعودية، المجلة العربية ، 21 رمضان 1419هـ.

**44–** عبد الله العلي النعيم، العمل التطوعي مع التركيز على العمل التطوعي بالمملكة العربية السعودية ، ص/ 17.

**45–** العمل التطوعي من منظور التربية الإسلامية، (رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في تخصص التربية في الإسلام في جامعة اليرموك، إربد – الأردن)، الباحثة: إحسان محمد علي لافي، الناشر: دار النفائس للنشر والتوزيع – الأردن، الطبعة: الأولى، 1439هـ/2009م.

**46–** العمل التطوعي وعلاقته بأمن المجتمع، (دراسة مطبقة على العاملين في مجال العمل التطوعي في المؤسسات الخيرية بمدينة الرياض – رسالة ماجستير في العلوم الاجتماعية)، معلوي بن عبد الله الشهراني بإشراف الدكتور أحسن مبارك طالب،.1427م، 2006

**47–** القرني عبد بن أحمد بن غيثان، قيم العمل الواردة في ميثاق أخلاقيات مهنة التعليم من المنظور الإسلامي وآلة تفعيلها لدى المعلمين ، رسالة ماجستير جامعة أم القرى، كلية التربية، 1421 هـ، ص/34.

**48–** القرني عبد بن أحمد بن غيثان، قيم العمل الواردة في ميثاق أخلاقيات مهنة التعليم من المنظور الإسلامي وآلة تفعيلها لدى المعلمين ، رسالة ماجستير جامعة أم القرى، كلية التربية .1421هـ، ص/34

## فهرس الآيات القرآنية

| الآية | السورة | الآية | الصفحة |
|---|---|---|---|
| ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ، وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِن كُنتُمْ تعْلَمُونَ ﴾ | البقرة | 184 | 14 |
| ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا ا تُنفِقُوا مِنْ . خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لا تُظْلَمُونَ) | | 272 | 35 |
| ﴿وَلَتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ | آل عمران | 104 | 31 |
| ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾. | النساء | 59 | 38 |
| ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ | | 114 | 24<br>25 |
| ﴿تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ | المائدة | 2 | 12<br>17 |
| ﴿ وَأَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ | | 192 | 31 |
| ﴿خذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهِلِينَ﴾ | الأعراف | 119 | |
| ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ | التوبة | 79 | 8 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾: | | 111 | 36 |
| ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ | النحل | 97 | 17<br>34 |
| ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ | الإسراء | 23.22 | 23 |
| ﴿وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ | | 79 | 10 |
| ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيَّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ | الأنبياء | 30 | 28 |
| ﴿وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ | الحج | 77 | 18 |
| ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ﴾ | النور | 31 | 44 |
| ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ﴾ | | 60 | |
| ﴿فَجاءَتْهُ إِحْداهُما تَمْشِي عَلَى اسْتِحْياءٍ قالَتْ إِنَّ أَبِي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنا فَلَمَّا جاءَهُ وَقَصَّ عَلَيْهِ الْقَصَصَ | القصص | 25 | 46 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | | | قالَ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ |
| | 26 | | ﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴾ |
| 48 | 21 | الروم | : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ |
| 43 | 59 | الأحزاب | ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما﴾ |
| 45 | 53 | | ؛﴿وَإِذا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتاعاً فَسْئَلُوهُنَّ مِنْ وَراءِ حِجابٍ ذلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنّ﴾ |
| 40 | 33 | | ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ |
| 18 | 39 | سبأ | ﴿قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشاءُ مِنْ عِبادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وَما أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ |
| 34 | 24 | الصافات | ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَسْئُولُونَ ﴾ |
| 50 | 33 | فصلت | ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ |
| 16 | 10 | الحجرات | ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ | الممتحنة | 8 | 14 |
| ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَوَةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾ | الملك | 2 | 32 |
| ﴿يُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا﴾ | الإنسان | 8-9-10 | 35 |
| ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ | العلق | 1-6 | 29 |
| ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ | الزلزلة | 7-8 | 14<br>22 |
| ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ | البيئة | 15 | 32 |

## فهرس الأحاديث النبوية


| طرف الحديث | الصفحة |
|---|---|
| أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَائِرَ الرَّأْسِ | 8 |
| اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ | 15 |
| وَقَالَ الْآخَرُ اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا | 15 |
| مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ . | 16 |
| لأنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ | 16 |
| تَرَى المؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الجَسَدِ | 16 |
| المسْلِمُ أَخُو المسْلِمِ لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ | 19 |
| لاَ تَبَاغَضُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، | 19 |
| بيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ | 19 |
| أَفَلاَ كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ | 20 |
| أنا و كافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّة هكذا . | 22 |
| الساعي على الأرملة واليتيم كالمجاهد في سبيل الله | 23 |
| ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصدقة | 24 |
| كُلُّ سُلاَمَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ | 25 |
| أذهب البأس رب الناس شف أنت الشافي | 25 |
| الحمد لله الذي أنقذه من النار | 26 |
| مَنْ أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنْكُمْ صَائِمًا؟ | 26 |
| عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ | 27 |
| اعْزِلِ الْأَذَى، عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ | 28 |
| لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ | 28 |
| بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ | 27 |

| | |
|---|---|
| مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ | 30 |
| انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ | 30 |
| كُنَّا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللَّهِ : نَسْقِي القَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ | 31 |
| مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ | 36 |
| مَنْ يَضُمُّ أَوْ يُضِيفُ هَذَا | 37 |
| ضَحِكَ اللَّهُ اللَّيْلَةَ، أَوْ عَجِبَ، | 37 |
| وَاتَّقُوا الشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ | 37 |
| رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وإِذَا اشْتَرَى | 38 |
| كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى | 38 |
| أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ. | 38 |
| إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل أمرئ ما نوى | 39 |
| كلكم راع فمسئول عن رعيته | 41 |
| إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه. | 40 |
| لَا تَصُومُ (تَصُومَنَّ) الْمَرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِه | 42 |
| إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ فَلَا تَطَيَّبْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ. | 44 |
| خَذْنَ أُزْرَهُنَّ فَشَقَّقْنَهَا مِنْ قِبَلِ الحَوَاشِي فَاخْتَمَرْنَ بِهَا | 38 |
| إياكم والدخول على النساء. | 40 |
| لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي محرم | 46 |
| احتجبا منه | 41 |
| ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء. | 41 |
| إن الله سائل كل راع عما استرعاه: حفظ أم ضيع حتى يسأل الرجل ن أهل بيته. | 42 |
| لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلاَ تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ | 42 |
| – لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ. | 43-42 |

## فهرس أثار الصحابة:

| الأثر | صاحبه | رقم الصفحة |
|---|---|---|
| مَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَناً ...وَمَا رَأَوْا سَيِّئاً فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّي. | عبد الله بن مسعود | 41 |

## فهرس الأعلام:

| الأعلام | رقم الصفحة |
|---|---|
| المقداد بن عمرو بن ثعلبة | 16 |
| أبو رفاعة | 30 |
| أبو برزة | 27 |
| أم عطية | 47 |


**فهرس الغريب المشروح:**


| الغريب | رقم الصفحة |
|---|---|
| كافل اليتيم | 23 |
| سلامي | 25 |
| الملهوف | 27 |
| الكناسة | 28 |
| المتجالات | 32 |
| خمرهن | 45 |
| جيوبهن | 45 |
| متلفعات | 46 |
| مروطهن | 46 |

**فهرس المحتويات**

**بسملة**

**الآية**

**إهداء**

**شكر وعرفان**

**ملخص:** .....

**مقدمة:** .....أ-ح

**المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للعمل التطوعي** .....6

**المطلب الأول: مفهوم العمل التطوعي.** .....7

**الفرع الأول: تعريف العمل التطوعي**.....7

**الفرع الثاني: أهمية العمل التطوعي للمرأة المسلمة.** .....13

**المطلب الثاني: أدلة مشروعية العمل التطوعي من الكتاب والسنة.** .....17

**الفرع الأول: أدلة مشروعية العمل التطوعي من القرآن الكريم.** .....17

**المطلب الثالث: أنواع و مجالات العمل التطوعي للمرأة المسلمة.** .....20

**الفرع الأول: أنواع التطوعي:**.....20

**الفرع الثاني: مجالات العمل التطوعي**.....22

**المبحث الثاني: أحكام وضوابط العمل التطوعي للمرأة المسلمة وبعض صوره المعاصر** .....33

**المطلب الأول: الضوابط العامة المتعلقة بالمتطوعة.** .....34

المطلب الثاني: أحكام عمل المرأة التطوعي. ..... 42
الفرع الأول: الأحكام المتعلقة بالمرأة المتطوعة. ..... 42
الفرع الثاني: الأحكام الفقهية المتعلقة بأسرة المرأة المتطوعة وبيتها..... 48
المطلب الثالث: الصور المعاصرة لعمل المرأة التطوعي. ..... 50
الفرع الأول: تطوع المرأة بالجهد والفكر والوقت على مواقع التواصل. ..... 50
الفرع الثاني: طبق الخير لجمعية جنان الخيرية..... 52
الخـاتـمـة: ..... 54
المصادر والمراجع: ..... 56
فهرس المحتويات ..... 61